

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

شعبة: الحقوق
تخصص: قانون أعمال



كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي
بعنوان

حقوق الملكية الفكرية الواجب حمايتها ضمن الذكاء الاصطناعي

إشراف الأستاذ:
يرمش مراد

إعداد الطالبة:
براهيمي حليلة

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
بن حليلة ليلي		رئيسا
يرمش مراد		مشرفا ومقررا
حميدوش آسيا		ممتحنا

السنة الجامعية 2022 - 2023



ملحق بالقرار رقم 10821 المؤرخ في 27 ديسمبر 2020
الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،
السيد(ة): براهيمى حليلة الصفة: طالب، أستاذ، باحث طالبة
الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 208897333 والصادرة بتاريخ: 21/02/2023
المسجل(ة) بكلية / معهد الحقوق والعلوم السياسية قسم حقوق
والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)،
عنوانها: حقوق الملكية الفكرية الواجب حمايتها ضمن الذكاء الاصطناعي
أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية
المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه .

التاريخ: ..2023/06/06....

توقيع المعني (ة)

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ
﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾

﴿ سورة العلق ﴾

شكر وقسیر

أولاً أحمد الله عز وجل حمداً كثيراً طيباً مباركاً على ما أكرمني به لإنهاء هذه المذكرة.

ثم أتوجه بجزيل الشكر الى كل من :

الأستاذ المشرف " مراد يرمش " لقبوله الإشراف على هذا العمل، وتوجيهاته

ونصائحه ومعاملته الطيبة، جزاه الله خير جزاء.

أعضاء لجنة المناقشة الكرام، بقبولهم مناقشة هذه المذكرة الذين تكرموا بتخصيص

الوقت لفحص هذا العمل والحكم عليه.

الأستاذ " رابح بركة " على رعايته صدره ومساعدته القيمة.

مَقْدَمَةٌ

مقدمة

حظيت الملكية الفكرية بنصيبها من الاهتمام في مختلف الحضارات وخاصة الإسلامية منها، وبما أنّ الإسلام خاتم الأديان، ورسالته خاتمة الرسالات، والقرآن خاتم الكتب السماوية، فمسلم به اشتماله على قضايا ومستجدات العصور المتلاحقة، فمن خلال استقراء الآيات القرآنية نجد أمثلة تبين نسبة النتاج الفكري إلى أصحابه، فمثلا في الآيات من 17 إلى 23 من سورة النمل، نقل الله فيها إلينا كلام سيدنا سليمان، وبلقيس ملكة سبأ، وبعض من رعاياها، ونملة، وهدهد، أين نسب الله كل قول لصاحبه وساوى في ذلك بين الملوك والعبيد والدواب والطيور.

ومع تطوّر المجتمعات زادت معه الحاجة إلى حماية الحقوق الأدبية، فكان "تشريع الملكة آن" أول قانون عن حق المؤلف في إنجلترا، ثمّ قانون البندقيّة لحماية الاختراعات كأول قانون للحماية الفكرية، وهنا بدأت تظهر ملامح نظام الملكية الفكرية بمفهومه الحالي، حيث تمّ المصادقة على "اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية" و"اتفاقية برن لحماية المصنّفات الأدبية والفنية".

فكما سائرت التشريعات السابقة الظروف المحيطة بها في تلك الفترات، سائرت أيضا الثورة الصناعية الرابعة، حيث توجّهت جهود الدول إلى تجسيد اتفاقية الجوانب المتصلة بحقوق الملكية الفكرية (اتفاقية تريبس)، كما توجّهت أيضا إلى إيجاد نظام قانوني يكفل هذه الحقوق، ويتأقلم مع كافة التطوّرات خاصّة الذكاء الاصطناعي ومبتكراته. وهذا الأخير تنمو أنظمتها بمعدل أسي اليوم، حيث تجاوزت هذه الأنظمة من إجراء العمليات الحسابية البسيطة إلى إنتاج

أعمال إبداعية الأكثر تعقيداً، مثل هذه التقلّبات العنيفة جعلت القانون يقف عاجزاً عن مجاراة الذكاء الإصطناعي، سواء من حيث مبتكراته أو من حيث التكيّف الواقعي والمادّي معه، وذلك بسبب انسحاب العنصر البشريّ من التّحكّم في هذه المبتكرات، وهذا ما وضع رجال القانون أمام حتميّة تعديل الكثير من المفاهيم القانونيّة، وإعادة تنظيم حالات قانونيّة، وتدخل ضمن هذه الحالات حقوق الملكية الفكرية.

1- أهميّة الدّراسة:

تتمثّل أهميّة هذه الدّراسة كدرجة أولى في محاولة الرّبط بين حقوق الملكية الفكرية ومدى توافق تطبيقها على موضوع الذّكاء الإصطناعي، بالإضافة إلى ما يأتي:

- توسيع قاعدة المعرفة، والسّماح للمتلقّي بالبناء على أيّ تجربة شخصيّة مع هذا الموضوع.
- التّشجيع على العثور على أحدث المعلومات.
- تحليل التّحدّيات التي تطرحها الملكية الفكرية والذّكاء الإصطناعي، ودراسة بعض الحلول الممكنة لهذه التّحديات.

2- أهداف الدّراسة:

- الحصول على وصف وفهم عام للقضايا القانونيّة الرئيسيّة للذّكاء الإصطناعي.
- شرح قضايا وقواعد قانون الذّكاء الإصطناعي، والتّمتّع بالقدرة على تطوير الحجج والتّفكير النقدي حول نشر التكنولوجيا والسياسات التشريعيّة.
- تلقين القارئ وإمامه بكافة المعلومات التّقنيّة والقانونيّة فيما يخصّ الذّكاء الإصطناعي.

3- أسباب اختيار موضوع الدراسة:

إنَّ لأطروحة الماستر لفرصة عظيمة لتعميق الفضول الأكاديمي في المقام الأول، ثمَّ

تأتي:

أ- أسباب ذاتية:

- إمتلاك الخبرة ومعرفة المزيد على ما أنا شغوفة به.
- فتح فرص جديدة باعتبارها بمثابة معزز وظيفي، وفرصة لإجراء تغيير في الحياة المهنية.
- الحصول على شهادة الماستر.

ب- أسباب موضوعية:

- نظرا لتنامي التّجاوزات المرتكبة في إطار بيئة الإنترنت، زادت هذه التّجاوزات بدخولنا للنّورة الصناعيّة الرّابعة، مع بقاء القوانين عاجزة عن معالجة المشكلة، لهذا أعتبر مذكرتي هذه بمثابة باب لفتح أبحاث أخرى لإيجاد حلول لحماية الحقوق الفكرية.
- حداثة وبروز موضوع الذّكاء الاصطناعي بشكل كبير هذه الفترة، مع وجود جدل ونقاش كبيرين حول ارتباطه بالملكية الفكرية.

4- إشكالية البحث:

يكشف التّمهيد أعلاه عن العديد من القضايا المعقّدة، والتي أهدف من خلال ورقتي

البحثية هذه تسليط الضّوء عليها، والتي سأصيغها من خلال طرح التساؤل الآتي وهو:

إلى أي مدى يمكن حماية مبتكرات الذّكاء الاصطناعي بموجب قوانين حقوق الملكية الفكرية؟

5- المنهج المتبع:

ولدراسة المشكلة البحثية، وتحليل الأبعاد المتعلقة بها، والتعرّف على جوانبها وتطبيقاتها، ومدى تأثيرها وتأثيرها بالظواهر القانونية، ارتأيت استخدام مزيج من المناهج أولهم الوصفي، وذلك لوصف الذكاء الاصطناعي بذكر تعاريف مختلفة له، والتعرّف على مبتكراته وتطبيقاته، والتاريخي في ذكر مقتطفات لبداية نشأته وتطوره، وأخيرا المنهج التحليلي في تبيان الاستراتيجية القانونية لحقوق الملكية الفكرية الأدبية والصناعية في تحقيق الحماية لمبتكرات الذكاء الاصطناعي.

6- خطة البحث:

ولمعالجة الإشكالية المطروحة أعلاه تمّ اعتماد الخطة التّائية التالية: تناولت أولاً الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي (الفصل الأول)، أين تمّ فيه تحديد نظرة عامة حول الذكاء الاصطناعي، وتطرّقت فيه الى مفهوم الذكاء الاصطناعي (المبحث الأول)، ثمّ الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي (المبحث الثاني)، وبعد هذا تمّ توفير نظرة تطبيقية لنطاق الحماية القانونية للذكاء الاصطناعي (الفصل الثاني)، اين تناولت فيه الملكية الفكرية الأدبية والذكاء الاصطناعي (المبحث الأول)، ثمّ الملكية الفكرية الصناعية والذكاء الاصطناعي (المبحث الثاني).

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للذكاء

الإصطناعي

تمهيد:

إنّ المجتمع تجاوز الثورة الصناعيّة الثالثة ودخل في الثورة الرقمية الذكيّة، والتي تتركز على الذكاء الاصطناعي، هذا الأخير هو محل دراستنا، حيث سأطرق إلى مفهوم الذكاء الاصطناعي (مبحث أول)، ثمّ الشخصيّة القانونيّة للذكاء الاصطناعي (المبحث الثاني).

المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي

للتعرّف على الذكاء الاصطناعي قسّمت هذا المبحث إلى مطلبين، تعريف الذكاء الاصطناعي (المطلب الأول)، ثمّ أنواع الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي

يرجع أصل ظهور الذكاء الاصطناعي إلى تجربة "تورنغ" * سنة 1950، وهناك من يرجع ظهوره بالتحديد عند انعقاد مؤتمر في كليّة دارتموث الأمريكيّة عام 1956، عندما اختار الباحث الأمريكي "جون مكارثي" مصطلح "الذكاء الاصطناعي" ليكون عنوان لهذا المؤتمر¹. وحاليا مساحة استعمال هذا المصطلح غنيّة ومختلفة، وتختلف معها تعاريفه، فهناك تعريف فقهي (الفرع الأول)، وتعريف تشريعي (الفرع الثاني)، وتعريف حديث (الفرع الثالث).

* اخترع العالم الرياضي "آلان تورنغ" اختبار إذا اجتازه الجهاز وصف أنّه ذكي، وهذا الإختبار عبارة عن أسئلة تسأل من قبل شخص يعرف بالحكم، وتوجه لشخص آخر ولجهاز الحاسب الآلي في آن واحد، فإن لم يتمكّن الحكم من التمييز بينهما، فإنّ الجهاز يجتاز اختبار الذكاء، ويوصف بأنّه ذكي.

¹ عائشة يحيى شفقة، الحماية القانونيّة للمصنّفات الناشئة عن برامج الذكاء الاصطناعي، أطروحة ماجستير في القانون الخاص، كليّة القانون، جامعة الإمارات العربيّة المتّحدة، الإمارات العربيّة المتّحدة، 2021، ص 18.

الفرع الأول: التعريف الفقهي للذكاء الاصطناعي

يختلف معنى الذكاء الاصطناعي باختلاف أفكار واختصاصات البشر، وحتى مع دوران عجلة الزمن، فقد عرّفه جون مكارثي (1956) أو كما يلقبه البعض بالأب الروحي للذكاء الاصطناعي بأنه "علم هندسة إنشاء آلات ذكية، وبصورة خاصة برامج الكمبيوتر"، ثم جاء مارفن لي منسكي سنة 1967 بتعريف جديد وعرّفه على أساس أنه العلم الذي يمكن الآلات من تنفيذ الأشياء التي تتطلب ذكاء إذا تم تنفيذها من قبل الإنسان¹.

كما ركز العالمان بيلمان ولوغر وستفيلد على فكرة الأتمتة في القرارات، حيث عرّفه الأول بأنه "أتمتة الأنشطة التي نربطها بالتفكير البشري، مثل صنع القرار، وحل المشكلات..."، أما لوغر فعرفه بأنه "فرع من فروع علوم الكمبيوتر المعني بأتمتة السلوك الذكي الإنساني"². واعتبر العالم "اليان ريتش" الذكاء الاصطناعي أنه فرع من فروع الحاسب الآلي، وعرّفه بأنه "دراسة لجعل أجهزة الكمبيوتر تؤدي أشياء يقوم بها الإنسان بطريقة أفضل"³.

الفرع الثاني: التعريف التشريعي للذكاء الاصطناعي

يجب لفت النظر إلى عدم وجود أيّ تشريع يتبنّى تعريفا واضحا لمفهوم الذكاء الاصطناعي - باستثناء التشريع الأمريكي - حتى لوقت كتابة هذه المذكرة، غير أنّ هذا لا ينفي وجود محاولات من جانب بعض الهيئات والمنظمات الدولية كالمفوضية الأوروبية.

¹ للمزيد من الإطلاع زوروا الموقع <https://www.mdrscenter.com>

² نفس المرجع.

³ محمود حسن السّطي، أساس المساءلة المدنية للذكاء الاصطناعي المستقل قوالب تقليدية أم رؤية جديدة، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 2022، ص 33.

في التشريعات الجزائرية وفي خضم القوانين التي صدرت في إطار تنظيم المعاملات الإلكترونية، لاسيما قانون التجارة الإلكترونية رقم 18-05¹، لم يشر المشرع الجزائري سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الذكاء الاصطناعي أو إلى تطبيقاته، إلا أنه في سنة 2021 أنشئت الجزائر مدرسة وطنية للذكاء الاصطناعي بموجب مرسوم رئاسي رقم 21-323².

في القانون الفرنسي تمت الإشارة فقط إلى الذكاء الاصطناعي في المادة 2 من القانون 17-78 المتعلق بمعالجة البيانات والملفات والحريات، أين استخدمت فيه عبارة "المعالجة الآلية للبيانات الشخصية"³، وعبارة "المعالجة الخوارزمية" في المادة L.311-3-1 من تقنين تنظيم العلاقة بين الجمهور والإدارة، وقد فسّر هذا بأنه معنى قريب للذكاء الاصطناعي⁴، ومن جهة أخرى، فقد عرفته اللجنة الاستشارية الوطنية للأخلاقيات في فرنسا بأنه "تركيبية برامج معلوماتية مكرّسة للقيام بمهام ينجزها الإنسان بشكل أكثر إرضاء في الوقت الحاضر"⁵.

أما بالنسبة إلى القانون الأمريكي فقد عرّف الذكاء الاصطناعي في قانون مستقبل الذكاء الاصطناعي لسنة 2017 بأنه "نظام اصطناعي تمّ تطويره في شكل برامج أو أجهزة مادية،

¹ القانون رقم 18-05 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق لـ 10 ماي 2018، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية المؤرخة في الأربعاء 30 شعبان عام 1436 الموافق لـ 16 ماي 2018، عدد 28.

² مرسوم رئاسي رقم 21-323، المؤرخ في 22 أغسطس 2021، الذي ينصّ على إنشاء مدرسة وطنية للذكاء الاصطناعي، الجريدة الرسمية الصادرة في 26 أغسطس عام 2021، عدد 65.

³ Loi n° 78-17 du 6 janvier 1978, relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés, modifiée par loi n° 2004-801 du 6 août 2004, relative à la protection des personnes physiques à l'égard des traitements de données à caractère personnel -art 1, journal officiel de la république française, 7 août 2004.

⁴ L' article L. 311-3-1 de Code des Relations entre le Public et l'Administration, LOI n° 2016-1321 du 7 octobre 2016 pour une République numérique, Sous réserve des dispositions de la loi n° 78-17 du 6 janvier 1978 relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés, p60.

⁵ سلام عبد الله كريم، التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في القانون المدني، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، 2022، ص 11.

تؤدي مهامها مختلفة وفي ظروف غير متوقعة دون تدخل كبير من الناس، أو التي يمكن أن تتعلم من تجربتها وتحسن من أدائها"¹.

الفرع الثالث: التعريف الحديث للذكاء الاصطناعي

وبالنسبة للتعريفات الحديثة فهي لا تزال لحد الساعة موضوع جدل واسع، ومن أبرزها: ما جاء في تعريف منظمة wipo بشأن الملكية الفكرية والذكاء الاصطناعي أن "الذكاء الاصطناعي هو تخصص في علم الحاسوب يهدف إلى تطوير آلات وأنظمة بإمكانها أن تؤدي مهامها ينظر إليها على أنها تتطلب ذكاء بشرياً..."².

ويعتبر عند البعض "أحد علوم الحاسب الفرعية التي تهتم بإنشاء برمجيات ومكونات مادية قادرة على محاكاة السلوك البشري"³، ويعرف أيضاً بأنه "العلم الذي يجعل الحواسيب تقوم بمهام مشابهة، وبشكل تقريبي لعمليات الذكاء البشرية"⁴.

وفي تعريف آخر له أنه "يعدّ دراسة للسلوك الذكي في البشر والحيوانات والآلات، كما أنه يمثل محاولة لإيجاد السبل التي يمكن بها إدخال مثل هذا السلوك على الآلات الاصطناعية"⁵.

وبصفة عامة يمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه مجموعة الجهود المبذولة لتطوير نظم المعلومات المحوسبة بطريقة تستطيع التصرف فيها وهي تفكر بأسلوب مماثل للبشر، كما

¹ محمود حسن السّطي، مرجع سابق، ص 41.

² المنظمة العالمية للملكية الفكرية، محادثة wipo بشأن الملكية الفكرية و الذكاء الاصطناعي، الدورة الثانية، 2020، ص 4.

³ أسماء السيد محمد، كريمة محمود محمد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي ومستقبل تكنولوجيا التعليم، بائع المحتوى العام، مجموعة العرب، دون مكان نشر، 2020، ص 21.

⁴ سالم عبد الله سعيد الفاخري، سيكولوجية الذكاء، مركز الكتاب الأكاديمي، دون مكان نشر، 2018، ص 119.

⁵ بلاي ويتباي، ترجمة قسم الترجمة بدار الفاروق، "الذكاء الاصطناعي"، الطبعة الأولى، دار الفاروق للاستثمارات الثقافية و مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، مصر، 2008، ص 15.

تستطيع في نفس الوقت خزن الخبرات والمعارف الإنسانية المتراكمة واستخدامها في عملية اتخاذ القرارات¹.

ومما سبق نجد رغم أن كل باحث ينفرد بتعريفه الخاص، متأثراً إما بتوجهه أو بنظرته الخاصة أو انتمائيه العلمي، إلا أن هذه التعاريف تشترك في عدة عناصر تتمثل في:

1- أهداف عامة:

- وضع المعارف البشرية داخل الحاسوب، ومن ثمّ يستطيع الحاسوب عبر الأدوات البرمجية البحث في هذه القواعد، والقيام بالمقارنة والتحليل من أجل استخلاص أفضل الأجوبة والحلول للمشكلات المختلفة².

- تمكين أجهزة الكمبيوتر والآلات بصفة عامة بالقيام بعمليات مشابهة لما يقوم به البشر، أي القدرة على الإدراك، التفكير، التكيف المرن، وتصحيح الذات.

2- خصائص الذكاء الاصطناعي:

- القدرة الذاتية على التطوير والسرعة في إيجاد حلول خارج النظام المترجم.
- القدرة على التعلم التلقائي، وفهم التجارب والخبرات السابقة واستخدامها في مواقف جديدة، واكتساب المعلومات الجديدة، ووضع قواعد لاستخدام هذه المعلومات³.
- الكفاءة والدقة بحيث يتم استخدامه لأداء ومهام معقدة للغاية مراراً وتكراراً دون إجهاد.

¹ أمينة عثمانية، المفاهيم الأساسية للذكاء الاصطناعي، تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال، المركز الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الاقتصادية، ألمانيا، 2021، ص 13.

² أسماء بليليطه، "التكريس القانوني والتنظيمي للذكاء الاصطناعي في الجزائر"، المجلة الدولية للذكاء الاصطناعي في التعليم والتدريب، الجزائر، يناير 2022، ص 19.

³ أحمد سعد علي البرعي، "تطبيقات الذكاء الاصطناعي و الروبوت من منظور الفقه الإسلامي"، العدد 48، كلية الدراسات الإسلامية و العربية للبنين، جامعة الأزهر، مصر، دون سنة نشر، ص 24.

- الذكاء الاصطناعي قائم على الحقائق وليس على المشاعر¹.

ورغم الخصائص التي ينفرد بها الذكاء الاصطناعي، إلا أنّ هذا لا ينفي وجود مخاطر وعيوب، أولها إمكانية تعرّض الآلة للأعطال والإختراقات²، وانتهاك الحياة الخاصّة³، بالإضافة عدم التّجديد والتّبرير لما تقدّمه الآلة من حلول⁴.

المطلب الثاني: أنواع وتطبيقات الذكاء الاصطناعي

قبل التطرّق إلى تطبيقات الذكاء الاصطناعي، سأتناول أولاً أنواع الذكاء الاصطناعي ومكوّناته (الفرع الأول) لكي يتسنى لنا فهم تطبيقاته (الفرع الثاني).

الفرع الأول: أنواع الذكاء الاصطناعي

ينقسم الذكاء الاصطناعي بشكل عام إلى ثلاثة أنواع على النحو التالي:

أولاً: **الذكاء الاصطناعي الضعيف أو المحدود**: هو الذكاء الذي يسمح للآلة أو البرنامج بفهم الأوامر والامتنال للتعليمات التي يتلقاها وينفذها بشكل آلي لا يحتاج فيه أي قدر من التفكير وغالباً ما يعهد إلى هذا النوع من الذكاء الاصطناعي بأداء مهمة واحدة فقط، وأحسن مثال على ذلك محرك البحث جوجل⁵.

¹ دعاء حامد محمّد عبد الرحمن، "تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي على أحكام قوانين الملكية الفكرية السارية (براءة الاختراع نموذجاً)"، مجلة الشريعة والقانون، العدد 36، الجزء الثاني، دون مكان نشر، 2021، ص 1766.

² نفس المرجع، ص 1766.

³ فابيق عوضين، "استخدامات تقنيات الذكاء الاصطناعي بين المشروعية وعدم المشروعية ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات استخدامه الأمنية"، المجلة الجنائية القومية، الجزء الأول، المجلد 65، العدد الأول، مارس 2022، ص 15.

⁴ دعاء حامد محمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص 1767.

⁵ محمود حسن السحلي، مرجع سابق، ص 49، 50.

ثانياً: الذكاء الاصطناعي العام: مصطلح يطلق على عملية تطوير آلة إلى الدرجة التي تكون فيها هذه الآلة مساوية فكرياً ووظيفياً للإنسان، ويهدف إلى تصميم آلات لا تحتاج إلى مثل هذه القواعد المفروضة في الذكاء الاصطناعي الضعيف، بل يمكنها العمل بالاستناد إلى البيانات والتجارب التي تكتسبها بذاتها عن طريق التدريب¹، من أمثلتها السيارات ذاتية القيادة.

ثالثاً: الذكاء الاصطناعي الفائق: نماذج لاتزال تحت التجربة، ويمكن هنا التمييز بين نمطين أساسيين، الأول يحاول فهم الأفكار البشرية، أما الثاني فهو نموذج لنظرية العقل، حيث تستطيع هذه النماذج التعبير عن حالتها الداخلية²، كما يهتم بفهم الآلة للمشاعر الإنسانية³. وحتى تضطلع تطبيقات الذكاء الاصطناعي بدورها يتطلب الأمر عدّة مكونات تقنية وهي:

1- الخوارزميات: ويقصد بها مجموعة من الخطوات الرياضية المتتابعة والمتتالية اللازمة لحل مشكلة ما، والمعدّة برمجياً لكي تُعطي نتيجة معينة اعتماداً على ومدخلات غُذيت بها⁴.

2- البيانات الضخمة: هي عبارة عن كمية هائلة من البيانات المعقّدة، وصلت إلى حجم يفوق قدرة أدوات وقواعد البيانات التقليدية من التقاطها وتخزينها وإدارتها وتحليلها، وتتميز بالحجم

¹ أحمد سعد علي البرعي، مرجع سابق، ص 28.

² إيهاب خليفة، "الذكاء الاصطناعي تأثيرات تزايد دور التقنيات الذكيّة في الحياة اليوميّة للبشر"، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدّمة، اتجاهات الأحداث، العدد 20، أبو ظبي، 2017، ص 63.

³ كميّلة قداش، رقية عوشريّة، استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في النظام القضائي بين حتمية حماية حقوق الإنسان وتحديات التكنولوجيا الرقمية، حوكمة أنظمة الذكاء الاصطناعي في ميزان الشريعة والقانون، كتاب أعمال الملتقى الدولي، منشورات جامعة غرداية، 2023، ص 80.

⁴ محمود سلامة عبد المنعم الشريف، الطبيعة القانونية للتنبؤ بالجريمة بواسطة الذكاء الاصطناعي ومشروعيتها، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، قسم القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 2021، ص 343.

الكبير جداً، التنوع في المصدر، المجال، الشكل، السرعة في الإنتاج والقيمة المضافة لهذه البيانات عندما يتم تحليلها ومعالجتها¹.

3- التعلم العميق: هو قدرة الآلة على التعلم الذاتي والتلقائي من خلال البيئة المحيطة بها والتجارب السابقة، بدون تدخل برمجي، ويتكون لها منطقها الخاص في التحليل والتنبؤ².

الفرع الثاني: تطبيقات الذكاء الاصطناعي

يستخدم الذكاء الاصطناعي في تحليل البيانات كتحليل البيانات الاقتصادية، وتوقع حالة الطقس، لذلك يمكن القول أن للذكاء الاصطناعي عدة مواضيع يطبق فيها، بصفة عامة يمكن الإشارة إلى أبرز تطبيقات أساسية تستخدم الذكاء الاصطناعي والتي سأختصرها في ما يلي:

- **الإنسان الآلي (الروبوت):** يعتبر من أبرز مبتكرات الذكاء الاصطناعي، ويقصد به ذلك الفرع من التكنولوجيا المتعلق بتصميم وبناء وتشغيل تطبيقات مختلفة من الروبوتات، بحيث يمكن برمجته أو توصيله بالحاسب الآلي ليؤدي مهاماً معينة، وكمثال على هذا السائق الآلي الذي يحل محل السائق البشري في السيارات ذاتية القيادة³.

- **الطابعات ثلاثية الأبعاد:** وهي تقنية تمكّنك من إنشاء المجسمات من خلال نموذج رقمي من بعد ترجمته في لغة الآلة، ثم طباعته إلى مجسم ثلاثي الأبعاد باستخدام عدد من

¹ عبد الغاني العاقل، خالد قاشي، "البيانات الضخمة و الذكاء الاصطناعي لتمكين التحول إلى حوكمة ذكية دراسة حالة دولة الإمارات العربية المتحدة"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 05، العدد 02، 2021، ص 44.

² محمود سلامة عبد المنعم الشريف، مرجع سابق، ص 344.

³ إيهاب خليفة، مجتمع ما بعد المعلومات تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي للدول الذكاء الاصطناعي إنترنت الأشياء البلوك تشين التطبيقات الذكية، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، العربي للنشر والتوزيع، دار المنهل، 2019، ص 63.

التقنيات المختلفة*، ويتم استخدامها في مجالات متعددة كاستخدامها في صناعة مجسمات بشرية¹.

- إنترنت الأشياء: لا يعتبر هذا تطبيقاً للذكاء الاصطناعي إلا عندما تتواصل الآلات مع بعضها البعض، وتتبادل المعلومات فيما بينها، وتتخذ قرارات وفقاً لعملية التبادل هذه بشكل آني وفوري دون تدخل الإنسان².
- الواقع الافتراضي: هو تمثيل حاسوبي يعمل على إنشاء تصوير لعالم يظهر لحواسنا بشكل مشابه للعالم الحقيقي، يمكن الوصول إلى هذا العالم بارتداء قفازات ونظارات خاصة³.
- قدرة الآلات على التعلم: ويقصد بها زيادة قدرة الآلة على التعلم من خلال تحسين عملية جمع المعلومات، وتحليلها بصورة فورية واستخراج علاقات جديدة، بصورة تجعل الآلة قادرة على التعلم من دون برمجة مسبقة من الفنيين⁴.

المبحث الثاني: الشخصية القانونية والذكاء الاصطناعي

رغم اعتراف العديد من الاتفاقيات والتشريعات بخصائص الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، إلا أنها لم تتضمن أية معالجة خاصة فيما يخص الشخصية القانونية، مما أدى إلى جدال

* تم الإطلاع عليه يوم 2023\04\24، على الساعة 14:37، للمزيد من الإطلاع زوروا الموقع

<https://geeksville.com/tutorial/introduction-3d-printing/?print=print>

¹ أحمد سعد علي البرعي، مرجع سابق، ص 21.

² إيهاب خليفة، "الذكاء الاصطناعي تأثيرات تزايد دور التقنيات الذكية في الحياة اليومية للبشر"، مرجع سابق، ص 63، 64.

³ أمال يوب، الذكاء الاصطناعي كدعامة لتعزيز التعلم التكيفي-مساهمات وتحديات-، الإستثمار المالي والصناعي في الذكاء الاصطناعي التكنولوجيا المالية والثورة الصناعية الرابعة، مركز جيل البحث العلمي سلسلة كتاب أعمال المؤتمرات، العام التاسع، العدد 34، 2022، ص 105.

⁴ إيهاب خليفة، "الذكاء الاصطناعي تأثيرات تزايد دور التقنيات الذكية في الحياة اليومية للبشر"، مرجع سابق، ص 64.

فقهي انقسمت فيه الآراء إلى اتجاهين، اتجاه رافض لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي (المطلب الأول)، واتجاه مؤيد لمنح الشخصية القانونية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الاتجاه الرافض لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

جرى التقليد أن أشخاص القانون هما الشخص الطبيعي والشخص المعنوي، لكن اليوم يصادفنا وضع مستجد، ألا وهو تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وفي هذا الصدد ظهر تنازع حول إقرار الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، وأول هذه الآراء هم الرافضون لفكرة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي¹، وسأشرح مضمون هذه النظرية (الفرع الأول)، ثم سأعرض بعض الانتقادات التي وجهت لها (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مضمون النظرية

يرى أنصار هذا الاتجاه أن الذكاء الاصطناعي ضمن الأشياء غير الحية، وأن الروبوتات الحالية ليست ذكية، وهذا ما يؤدي إلى استحالة منحها الشخصية القانونية، فتقنيات الذكاء الاصطناعي لم تصل بعد إلى برمجة تطابق الإنسان، وبالتالي عدم الاعتراف بالشخصية القانونية لها²، ويستندون في ذلك على ما يلي:

1- إن الشخصية الطبيعية والشخصية الاعتبارية هما الحالتين الوحيدتين المعترف بهما من قبل القانون المدني في معظم دول العالم، وكلا الشخصيتان لا يمكن تصوّرهما في مجال الذكاء

¹ سيلينا سعدون، مذكر ماستر في القانون، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2021/2022، ص 13.

² نفس المرجع، ص 14.

الاصطناعي، فالشخصية الطبيعية تبقى قاصرة على الإنسان فقط، كما لا يمكن إلحاقه بالشخصية المعنوية وذلك لاختلاف طبقة كل منهما على الآخر.

2- لمنح الشخصية القانونية يقتضي الأمر تواجد الإدراك والإرادة وهذا شيء غائب في الذكاء الاصطناعي.

3- صعوبة مطالبة الذكاء الاصطناعي ببعض الالتزامات مثل الالتزام بإعطاء شيء، وهذا يرجع إلى عدم اعتراف أغلب التشريعات بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي¹.

4- بمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي يتوجب الاعتراف أيضا بالحقوق المقررة لصاحب هذه الشخصية، كالحق في التعبير، والحق في الحياة² وهي حقوق لا تتماشى وطبيعة الذكاء الاصطناعي.

5- فكرة منح الشخصية القانونية ماهي إلا وسيلة لتهرب مصنعي تقنيات الذكاء الاصطناعي من المسؤولية الناتجة عن أعمالها المضرة.

6- من الواضح أنه من الممكن إعلان كيانات الذكاء الاصطناعي كأشخاص قانونيين. لكن المشكلة تكمن في أن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي غير ضروري من الناحية الأخلاقية، كما يتمثل القلق الأساسي في استغلال هذه الكيانات لحماية البشر، ولقاء الغايات الأنانية والحصول في نفس الوقت على طريقة ناجحة في تجنب المسؤولية³.

¹ حمدي أحمد سعد أحمد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، التكييف الشرعي والقانوني للمستجدات المعاصرة وأثره في تحقيق الأمن المجتمعي، المؤتمر الدولي الرابع، الجزء الثالث، 2021، ص 250.

² نفس المرجع، ص 248، 249.

³ Shakuntla Sangam. Legal Personality for Artificial Intelligence with Special Reference to Robot A Critical Appraisal, Indian Law Hum Behav 2020 ,Volume 6 Number 1, p 22.

7- الاستقلالية التي يتمتع بها الذكاء الاصطناعي هي استقلالية نسبية تستدعي في كثير من الحالات التدخّل البشري لتزويده ببعض البيانات¹.

دعم هذه المعارضة جانب من الفقه الفرنسي (G.Loiseau و M.Bourgeois)، وذهب إلى عدم جدوى الاعتبار الشخصي للذكاء الاصطناعي، مشيرين إلى الإشكالات التي ستحدث جرّاء الاعتراف بالشخصية القانونية لتطبيقات الذكاء الاصطناعي، وإن من شأن هذا الاعتراف أن يؤدي إلى عدم مسؤولية منتجي ومصممي هذه البرامج والتطبيقات، وهذا بدوره يؤدي إلى تكاسل المنتجين وعدم مراعاتهم الدقة في إنتاج واستعمال تطبيقات الذكاء الاصطناعي، لأنهم لا يتحملون أي مسؤولية عن تلك التطبيقات، بل هي من ستتحمل المسؤولية، مضيفين: بأن النفع الاجتماعي من وراء صناعة هذه الكائنات أو تحديثها لا يستلزم بالضرورة منحها مراكز قانونية غير عادية، وإلا سيجد الإنسان نفسه في يوم ما في مواجهة أشخاص قانونية غير حقيقة².

وجاء تأكيد الحاجة إلى إبقاء الإنسان في موقع القيادة في تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية سنة 2018، وحسب رأيهم هذا بسبب أنّه ليس من المعقول أخلاقياً أن يقيّد الإنسان بالذكاء الاصطناعي أو اعتباره منفذاً لإرادة الآلة التي تملي عليه أفعاله³، وذهب إلى نفس السياق تقرير اللجنة العالمية حول مستقبل العمل التابع لمنظمة العمل الدولية سنة 2019⁴.

¹ حمدي أحمد سعد أحمد، مرجع سابق، ص 251.

² سلام عبدالله كريم، مرجع سابق، ص 117.

³ نفس المرجع، ص 118، 119.

⁴ نفس المرجع، ص 120.

واعتبر المكتب البرلماني لتقييم الخبرات العلمية والتكنولوجية أنها خطوة مبكرة وغير مبررة، كما عبّر عن رفضهما كذلك كلا من اللجنة الوطنية للاستشارات الفرنسية ومجلس الدولة الفرنسي، لا توجد ضرورة حاليًا لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي¹.

الفرع الثاني: نقد النظرية

وجهت عدّة انتقادات للأصحاب هذه النظرية، ومن أهمّها:

1- في حال عدم تقدير الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي نصطدم أمام صعوبة تطبيق المسؤولية المدنية².

2- أصبح الذكاء الاصطناعي حاليًا متطورًا بشكل يسمح له بالابتكار والإبداع دون تدخل البشر، وذلك من خلال اكتساب الخبرات من التدريب وتصحيح الأخطاء السابقة.

3- ان خلق شخصية قانونية ثالثة أمر ليس بالمستحيل بالقياس على الشخصية الاعتبارية التي لم يكن لها وجود قانوني، فالمشرع يملك الحرية في إنشاء فئة جديدة من الأشخاص³.

4- لدى الذكاء الاصطناعي قدرة على التعلّم، ومنه فهو كائن يتجاوز حدود الآلات، وفي نفس الوقت، لا يمكن مقارنته بالمفهوم الإنساني، وهذا ما يقتضي منحه الشخصية القانونية لا لحمايته في ذاته، ولكنّه لحماية المجتمع من استخداماته غير القانونية⁴.

¹ رشا محمّد صائم أحمد، تطبيقات الإدارة للذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الإدارية، أطروحة ماجستير في القانون العام، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2022، ص 45.

² حمدي أحمد سعد أحمد، مرجع سابق، ص 249.

³ مباركة لغنج، الشخصية القانونية للروبوتات الذكية التحديات القانونية، حوكمة أنظمة الذكاء الاصطناعي في ميزان الشريعة، كتاب أعمال الملتقى الدولي، منشورات غرداية، الجزائر، 2023، ص 49.

⁴ حمدي أحمد سعد أحمد، مرجع سابق، ص 255، 256.

المطلب الثاني: الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

ينادي هذا الإتجاه بمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، سنتعرف على مضمون النظرية أولاً (الفرع الأول)، ثم سنعرض أهم الانتقادات التي وجهت للنظرية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: مضمون النظرية

يؤيد هذا الاتجاه منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، وفكرتهم تتمحور حول "أنه كل البشر هم أشخاص لكن ليس كل الأشخاص بشر"، ووفقاً لهذا يجوز منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، ونكون أمام شخصية قانونية جديدة، والبعض يطلق عليها الشخصية الافتراضية أو الشخصية الإلكترونية أو الشخص المنقاد¹. يسندوا أصحاب هذا الرأي حججهم إلى أن:

1- الحاجة تدعو إلى هذا، فإذا عدنا إلى الأسباب التي دفعت بالمشروع إلى النظر في وضع بعض الكيانات المعنوية التي منحها الشخصية القانونية، نجد أن الأمر يتعلق بمصلحة أو حاجة للإنسان، فمن خلال قيام المشرع بهذه الخطوة قد أكد أن إطلاق العنان للخيال القانوني أمر ضروري أحياناً للإجابة عن بعض التساؤلات المعقدة، وبالنسبة لهذا الاتجاه يجب أن تؤدي نفس الأسباب إلى تبني الشخصية القانونية الإلكترونية بالضرورة متطابقة مع الشخصية القانونية للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين².

¹ سيلينا سعدون، مرجع سابق، ص 18.

² مباركة لغنج، مرجع سابق، ص 45.

2- لا يوجد ما يمنع منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بنفس الطريقة التي يتم بها منح الشخصية القانونية للأشخاص المعنوية، بحيث يكون له شخصية إلكترونية قانونية، وكما توجد شهادة تصديق إلكتروني تمنح لبعض المواقع الإلكترونية لتثبت مصداقيتها من مزودي خدمات التصديق، يجب أن يكون هناك أيضاً شهادة تثبت أهلية الذكاء الاصطناعي والشخصية القانونية¹.

3- ضرورة وضع قانون ينظم الذكاء الاصطناعي. في هذا الصدد ركز البرلمان الأوروبي ضرورة إنشاء إطار قانوني للروبوت على المدى الطويل². وفي نفس السياق هناك من فسّر مصطلح "human in command" الذي جاء في القرار الأوروبي المتعلق بقواعد القانون المدني للإنسان الآلي بمعنى "الشخص المنقاد" على أنه مختلف عن مصطلح الشخصية القانونية، وباعتقادهم تم رفض منح الإنسان الآلي شخصية قانونية مستقلة، لا منحها صفة الشخصية القانونية³، بمعنى آخر يمكن أن يتمتع الذكاء الاصطناعي بشخصية قانونية افتراضية ناقصة تشبه مرحلة انعدام التمييز لدى الإنسان⁴.

¹ أحمد مصطفى الدبوسي السيد، "مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي حق براءة الاختراع عن ابتكاراته، هل يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي مخترعاً؟ وفقاً لأحكام القانون الإماراتي، مجلة علمية محكمة، العدد 13، 2021، ص 97، 98.

² نهاية مطر العبيدي، "مصنّفات الذكاء الاصطناعي وإمكانية الحماية بقانون حق المؤلف"، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد الخامس، العدد الرابع، الجزء الثاني، مركز القانون الدولي للتنمية المستدامة، كندا، 2021، ص 137، 138.

³ محمد عرفان الخطيب، "الذكاء الاصطناعي والقانون - دراسة نقدية مقارنة في التشريعات المدنية الفرنسية والقطرية - في ضوء التشريعات القطرية قاعدة القانون المدني الأوروبي بشأن الروبوتات لعام 2017 السياسة الصناعية الأوروبية الشاملة بشأن الذكاء الاصطناعي والروبوتات"، مجلة الدراسات القانونية، قطر، 2020، ص 16.

⁴ حمدي أحمد سعد أحمد، مرجع سابق، ص 257.

4- تعدّت صفة الشّخصيّة اليوم الوجود المادّي للوجود الاعتباري، وتجاوزت الكيان المادّي للإنسان لغير الإنسان، وهذا ما حصل مع منح الشّخصية القانونية لكلّ من الشّخص الاعتباري، والحيوان¹.

يدعم هذا الرّأي المشرّع الأوروبي الذي أوصى بمنح الشّخصيّة الإلكترونيّة، وأنّ تحمل رقما تسلسلياً، ورقما تعريفياً، إضافة إلى علبة سوداء تحتوي على كلّ المعلومات المتعلّقة بالروبوت²، بالإضافة إلى بعض الباحثين ومن بينهم:

- أوصى الدّكتور زياد طارق جاسم، وإخلاص مخلص إبراهيم في مقالتهما "الذكاء الاصطناعي جدليّة الافتراض القانوني وصحة التّصرّفات" بمنح الشّخصيّة القانونيّة ولو بشكل مفترض بالقدر الذي يتناسب مع الذّكاء الاصطناعي وبحدود الهدف من استعماله.
- ويفسّر البعض أنّ بعض التّشريعات رغم أنّها لم تصرّح بمنح الشّخصيّة القانونيّة للذكاء الاصطناعي إلّا أنّها تميل إلى ذلك، والدليل على ذلك الروبوت "صوفيا" الذي حصل على الجنسيّة السّعوديّة. كما منحت اليابان للروبوت "شيبويا ميراي" الإقامة في مدينة طوكيو.
- وجد فقيه فرنسي مع بداية الألفيّة الجديدة إمكانيّة الانتقال: "من الذّكاء الاصطناعي إلى الشّخص الافتراضي" وهذا ما أكّد عليه أيضا جانب من الفقه الماليزي، كما بادر جانب من

¹ محمّد عرفان الخطيب، ضمانات الحقّ في العصر الرّقمي من تبدّل المفهوم لتتبدّل الحماية، قراءة في الموقف التّشريعي الأوروبي الفرنسي وإسقاط على الموقف التّشريعي الكويتي، الجزء الأوّل، العدد الثّالث، الكويت، 2018، ص 283.

² فريدة بن عثمان، الذّكاء الاصطناعي مقارنة قانونيّة، دفتر السّياسة والقانون، المجلّد 12، العدد الثّاني، الجزائر، 2020، ص 500-505.

الفقه العربي بإطلاق فكرة عنوانها: "حان الوقت لمعاملة الأنظمة الإلكترونية كالكائنات

البشريّة"¹.

الفرع الثاني: نقد النظرية

تعرضت هذه النظرية كسابقتها إلى عدة انتقادات منها:

- 1- كنتيجة لتمتع الشخص بالشخصية القانونية إقامة محدّدة، لكن في الذكاء الاصطناعي ليس له مكان إقامة².
- 2- إنّ عدم الاعتراف بمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي لا يعني إنكار خصائصها الفريدة، والتي تقتضي منحها ما يعرف بالشخصية الوظيفية أو التقنية التي تسمح لها بممارسة الأعمال باستقلال بشرط التأمين، وحصر استخداماتها³.
- 3- عدم إمكانية تطبيق العقوبات الجزائية على مبتكرات الذكاء الاصطناعي كالحبس .
- 4- استخدام الذكاء الاصطناعي المستقل يؤدي إلى ضبابية في إسناد المسؤولية القانونية عن الانتهاكات القانونية المرتكبة من طرفها، نتيجة للحجة الجوهرية بأنّها كيانات مستقلة، وهذا ما يدفع نحو إخراج الفاعل البشري من دائرة المساءلة القانونية⁴.

¹ AL-MAJID, Waleed, Electronic Agents and Legal Personality Time to Treat Them as Human Beings, Proceeding of BILETA, Annual Conference, Hertfordshire 16-17 April, 2007, p 1.

² فراس الكبابسة، نبيلة الكردي، "الوكيل الذكي من منظور قانوني: تطوّر تقني محض أم انقلاب على القواعد؟"، مجلة الشريعة والقانون، السنة 27، العدد 25، 2013، ص 176.

³ حمدي أحمد سعد أحمد، مرجع سابق، ص 252.

⁴ باسل رحوب، أسلحة الذكاء الاصطناعي وحروب المستقبل الأبعاد القانونية والتكلفة الإنسانية، كتاب جماعي أثر التطور التكنولوجي على القانون، جامعة فلسطين الأهلية للدراسات والأبحاث، فلسطين، دون سنة نشر، 172.

5- الخطورة العالية على الجنس البشري، وحادثة نظام "تاي بوك" خير دليل على هذا، حيث تم إنشاء حساب على تويتر خاص بالنظام، وبعد 16 ساعة من فتح الحساب تم إيقافه، وهذا بسبب التدريبات والحوارات التي خاضها دون قيود، وأصبح يدعم العنصرية والنازية، وهنا استنتج الباحثون أن الذكاء الاصطناعي لا يفكر وليس ذكي، بل هو يخضع لتدريب مفتوح.

وقام الدكتور "ديفيد وود" بدراسة سعت إلى اختبار كفاءة برنامج ChatGPT في إكمال اختبارات المحاسبة مقارنة بطلاب المحاسبة الفعليين من 186 مؤسسة وبمجموع 14 دولة، تم تقديم 25181 سؤال حول نظم المعلومات والتدقيق والمحاسبة المالية والإدارية والضرائب، وكانت النتيجة لصالح الطلاب بنسبة 76.3% مقابل 47.4% لـ Chat GPT¹.

وفي حادثة أخرى، عقد الأعضاء الاثني عشر لقضايا التكنولوجيا في البرلمان الأوروبي قمة عالمية حول الذكاء الاصطناعي لإرساء المبادئ الحاكمة الأولية لـ "تطوير ومراقبة ونشر الذكاء الاصطناعي"، وذلك عقباً لرسالة نشرت من معهد "فيوتشر أوف لايف"، حذرت من خطورة تطور الذكاء الاصطناعي، وجاءت الرسالة موقعة من أكثر من ألف شخص على رأسهم "إيلون ماسك"، يطالبون فيها بوقف مؤقت لمدة ستة أشهر في وتيرة تطوير نماذج مثل ChatGPT.

بتحليلي لكلا الاتجاهين في هذه القضية، ما يجب التنويه له أن فكرة الشخصية القانونية ليست مجرد فكرة قانونية سطحية يمكننا المرور عنها مرور الكرام، بل هي أحد أهم محاور

¹ نائلة الصليبي، محمد علي السويسي، شخصيات عالمية نافذة توجه نداء لتعليق تطوير خدمات الروبوت ChatGPT لمدة ستة أشهر، تم الاطلاع عليه يوم 2023/05/26، على الساعة 16:30. <https://youtu.be/5faYLLBRodk>.

"الكون القانوني" كما يلقبها البعض، وبالنسبة لمن يدعم منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بحجة أن هذا الأخير يتمتع بذكاء مثل ذكاء البشر، فهي حجة غير صحيحة، وذلك لأن الذكاء من حيث توافره أو عدم توافره من الأساس ليس شرطاً من شروط منح الشخصية القانونية، ويبقى مجرد محاكاة الإنسان بالرغم من اجتماع فيه بعض الصفات المادية والمعنوية، كما أنه وبمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي سيولد "أقواماً آخرين مجهولين" بجانب البشر، وهذا ما يضعنا أمام مستقبل مجهول، أو بالأحرى مستقبل متحكم به، بسبب إمكانية تعرض الآلة للاختراق، والذي قد يكون من طرف أشخاص طبيعية أو من طرف آلة أخرى، وبطبيعة الحال يقودنا هذا إلى دوامة قانونية بدون حل، بالإضافة إلى تفادي قدر الإمكان فكرة المساواة بين الذكاء الاصطناعي والإنسان، كما يؤدي الاعتراف للذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية بفتح باب المطالبة لحقوق أخرى.

تبقى فكرة الشخصية الطبيعية محصورة ومرتبطة بفكرة الإنسان، والشخص الاعتباري هو مجموعة من الأشخاص أو الأموال ترمي لتحقيق غرض معين ويعترف بها القانون¹، كما هو الحال مع الشركات، وانطلاقاً من هذا أجد أن الذكاء الاصطناعي بعيد كل البعد عن مفهومي الشخص الطبيعي والشخص المعنوي.

والملاحظ أن الرأي الداعم لفكرة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي رأي بعيد عن الصواب سواء قانونياً أو إنسانياً أو أخلاقياً، مع ذلك هذا لا يعني أن يبقى الذكاء الاصطناعي ضمن هذه التّداعيات القانونية، بل يجب تأطيره قانونياً.

¹ سلينا سعدون، مرجع سابق، ص 07.

الفصل الثّاني:

نطاق الحماية القانونيّة للذكاء

الإصطناعي

تمهيد:

تعدّ حقوق الملكية الفكرية الحقوق التي تحمي الأفكار الإبداعية، ومن جانب آخر عندما يتعلق الأمر بمبتكرات الذكاء الاصطناعي، نجد أنه قد أبدع في إنشاء منتجات وأفكار جديدة، وهو بهذا يخلق تحدياً قانونياً يثير العديد من التحديات المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية، ومنه سأتناول بوجه الخصوص الملكية الفكرية الأدبية والذكاء الاصطناعي (المبحث الأول)، كما سأتطرق أيضاً إلى الملكية الفكرية الصناعية والذكاء الاصطناعي (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الملكية الفكرية الأدبية والذكاء الاصطناعي

من المتداول أنّ حقوق الملكية الفكرية تتضمن شقين رئيسيين، أولهما ما هو متصل بالجانب الإبداعي الصناعي، والثاني يرتبط بالجانب الإبداعي يعرف بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ومنه سيكون عنوان (المطلب الأول) حقوق المؤلف، وفي (المطلب الثاني) سأتناول انتهاك قانون حق المؤلف والتحديات التي يواجهها.

المطلب الأول: حقوق المؤلف

يحمي القانون حقوق المؤلف نوعين من الحقوق، حقوق معنوية وحقوق مالية¹، ومع الذكاء الاصطناعي أصبحت هذه الحقوق في منعطف لاستيعاب تقلبات تقنية وقانونية جديدة، لهذا سأقسم المطلب إلى فرعين، سأتناول مصنفات الذكاء الاصطناعي في ضوء مفهوم المصنف (الفرع الأول)، وفي (الفرع الثاني) ملكية المصنف.

¹ عائشة يحيى شفقة، مرجع سابق، ص 26.

الفرع الأول: الذكاء الاصطناعي في ضوء مفهوم المصنّف

يقصد بالمصنّف كلّ إنتاج ذهني، أيّا كان مظهر التعبير عنه كتابة أو صوتاً أو رسماً، أيّا كان موضوعه أدبيّاً أو فنيّاً أو علومياً¹. وفي ظل هذا المفهوم، نجد من تطبيقات الذكاء الاصطناعي ما ينطبق عليها من مواصفات المصنّف:

في مجال الإبداعات الفنيّة نجد الروبوت AIDA، وهو روبوت يرسم لوحات فنيّة، كشفت عنها مجلة " Time تايم " في سنة 2019 لتكون أوّل فنانة آليّة في العالم².

وفي مجال التّأليف، استخدم مبرمج أمريكي الذكاء الاصطناعي ليكتب قصة بعنوان "Alice and sparkle"، وكما أعاد الدّكتور حكمت البعيني تأليف كتابه " أقوال في الدّولة " باستخدام الذكاء الاصطناعي أيضاً³. ووفقاً لما سبق تناوله أجد أنّه:

- بالنسبة للمصنّفات الفنيّة، فإنّ الذكاء الاصطناعي قد حاكى إبداع الإنسان بشتّى أشكاله، وبما أنّ التّشريعات حمت المصنّفات الفنيّة فيقتضي عليها حماية المصنّفات الفنيّة الناشئة عن الذكاء الاصطناعي أيضاً⁴.

- وفيما يخصّ المصنّف، أرى أنّه يمكن إدراج مبتكرات الذكاء الاصطناعي ضمن المصنّفات الرّقميّة لتوافقها مع برامج الحاسب، ومنه وجب تقرير الحماية القانونية لهذه المصنّفات.

¹ عائشة يحيى شفقة، مرجع سابق، ص 36.

² مسعودة عمارة، إشكالية تمتع الذكاء الاصطناعي بصفة المؤلّف في قوانين حقوق المؤلّف، حوكمة أنظمة الذكاء الاصطناعي في ميزان الشريعة و القانون، كتاب أعمال الملتقى، منشورات جامعة غرداية، 2023، ص 213.

³ عبد الله ذبيان، أوّل كتاب عربي عبر الذكاء الاصطناعي...ماذا بعد؟، موقع الميادين، 2023، تمّ الاطلاع عليه يوم 2023/05/24، على الساعة 22:09، [#/https://www.almayadeen.net](https://www.almayadeen.net).

⁴ مسعودة عمارة، مرجع سابق، ص 65، 66.

الفرع الثاني: ملكية المصنّف

إنّ استخدام الذكاء الاصطناعي في العملية الإبداعية فيما يتعلّق بالإبداعات التي ستخدم فيها الذكاء الاصطناعي كأداة بسيطة، يكون المنتج فيها قابلاً للحماية، وتؤول ملكيته للمؤلف الشّخص الطبيعي¹، فهذا لا تثير أيّ مشكلة بخصوص الملكية. أما فيما يخص إبداعات الذكاء الاصطناعي التي يمكن أن تنتج أعمالاً أدبية بشكل مستقل -كما وضحته في الفصل الأول - تثير هذه القدرة أسئلة مهمّة تتعلّق بالسياسات في مواجهة نظام حقوق الملكية الفكرية². وهذا ما أثار مشكلة تحديد المؤلّف في مصنّفات الذكاء الاصطناعي.

كانت المملكة المتّحدة أوّل دولة توفّر الحماية بموجب حقّ المؤلّف للمصنّفات المنشئة بواسطة الذكاء الاصطناعي، حيث أنّه في الحالات التي يبتكر فيها مصنّف قابل للحماية بموجب حقّ المؤلّف، ولكن لا يوجد شخص طبيعي مؤهلاً لاعتباره مؤلف فإن منتج المصنّف يعتبر مؤلفاً³، وعلى العكس من ذلك في الولايات المتّحدة، حيث يحظر منح الحماية بواسطة حقّ المؤلّف للمصنّفات التي لم يؤلفها مؤلف بشري، حيث يؤدي ذلك إلى قيام الأشخاص بنسب تلك المصنّفات لأنفسهم، وهو ما ينطوي على خداع وتزييف لحقيقة المؤلّف⁴.

¹ Georgie courtois Et d'autres, Artificial intelligence et droit d'auteur, sans année de publication, sans lieu de publication, p 2.

² Amal Fawzy, Ahmed Awad, IP and Artificial intelligence: Reality & the Future, Jurisprudence Journal, Doctoral Researcher, Faculty of Law, Ain Shams University Head of the Information Technology Unit, Faculty of Art Education, Helwan University , Egypt , 2021, p1182.

³ عبد المنعم عاطف عبد المنعم إبراهيم، "نحو بناء إستراتيجية قومية للملكية الفكرية لتحقيق التنمية المستدامة في مصر"، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، المعهد القومي للملكية الفكرية ، جامعة حلوان، العدد الرابع، مصر، 2021، ص 40.

⁴ نفس المرجع، ص 40.

يقودنا هذا إلى حادثة "ناروتو سلفي"، ومفادها صور سلفي تمّ التقاطها بواسطة قرد يدعى "ناروتو"، وعندما نشرت صورته حصدت أرباح هائلة، لدرجة أنّ منظمة "حقوق الحيوان في سان فرانسيسكو رفعت دعوى قضائية أمام القضاء الأمريكي تطالب فيها بالنيابة عن القرد ناروتو بمنحها حق المؤلف، ولكن الدّعى رفضت لأنّ مجلس الشيوخ الأمريكي لم يصرّح برفع دعاوي بالنيابة عن الحيوانات¹.

ووفقا لاتفاقية برن، فإنّ الحماية تكون لمصلحة المؤلف ولمن آل إليه الحقّ من بعده، ولكي تقوم الحماية يلزم أن يكون المؤلف شخصا طبيعيا، ووفقا لهذه المفاهيم انقسم الفقه إلى فريقين حول أحقية مبتكرات الذكاء الاصطناعي الأدبية:

-الفريق الأول: يذهب هذا الفريق إلى عدم حماية هذه المصنّفات لغياب عنصر الإبداع البشري، وقد تبنّى مكتب حقوق التّأليف والنّشر الأمريكي مبدأ مفاده أنّ العمل "سيسجّل مصنفا أصيلا، بشرط أن يكون هذا العمل قد تمّ إنشاؤه بواسطة كائن بشري"، كما أقرّ بالمبدأ القضاء الأمريكي، وخطت في نفس الاتجاه محكمة العدل الأوروبيّة².

وتمّ إثبات ذلك في تقرير مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأمريكي حول الذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية أواخر عام 2022، عندما تمّ إلغاء حماية حقوق النشر للكتاب الهزلي Zarya of the Dawn على الرغم من أنّ المكتب أصدر حق المؤلف في سبتمبر

¹ حسام لطفي، القرين المعلوماتي - الذكاء الاصطناعي (خواطر قانونية)، 2022، تم الاطلاع عليه يوم 2023/05/20، على الساعة 17:35 <https://youtu.be/bIGsA3II6zY>.

² نهاية مطر العبيدي، "مصنّفات الذكاء الاصطناعي إمكانية الحماية بقانون حق المؤلف"، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد الخامس، العدد الرابع، الجزء الثاني، مركز القانون الدولي للتنمية المستدامة، كندا، 2021، ص 239، 240.

2022، وقال إنه فعل ذلك عن طريق الخطأ، ويتمشى هذا مع قراره برفض حقوق الطبع والنشر للوحة تم إنشاؤها بواسطة الذكاء الاصطناعي "مدخل حديث إلى الجنة " عام 2019¹.

وهناك من يرى أنّ الشخص الفنّي الذي قام بإعداد التّطبيق هو المؤلّف لما ينتج عن التّطبيق، وإذا شارك في الإعداد أكثر من شخص، نكون أمام صورة جديدة من المصنّفات المشتركة².

-**الفريق الثّاني:** أقرّت بعض الأنظمة بأحقّيّة مبتكرات الذكاء الاصطناعي للحماية بحقوق المؤلّف، فمثلا ذهب قانون حقوق المؤلّف والتّصاميم وبراءات الاختراع البريطاني إلى أنّه: "في حالة العمل الأدبي أو الدرامي أو الموسيقى أو الفنّي الذي يتمّ إنشاؤه بالحاسوب، يجب اعتبار المؤلّف هو الشخص الذي يتمّ من خلاله اتّخاذ الترتيبات اللازمة لإنشاء العمل"، لكن القانون يعود ليعترف بأن الأعمال القابلة للحماية بموجب حق المؤلّف هي تلك "الأعمال التي يتمّ انشاؤها بواسطة الكمبيوتر في ظروف لا يوجد فيها مؤلّف بشري للعمل"³.

وفي هذا الشأن، نشرت منظمة الويبو استفتاء في عام 2019 حول العلاقة بين الذكاء الاصطناعي والملكيّة الفكرية في قضية النسخ، وأسفر هذا الاستفتاء عن 264 إجابة، وانقسمت ردودهم إلى فريقين:

¹ نور عبود، "تقرير مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأميركي حول الذكاء الاصطناعي و الملكية الفكرية"، المجلة القضائية، 2020، ص 4.

² دعاء حامد محمّد عبد الرحمن، "تحوّل حلول قانونية لإشكاليات استخدام التّطبيقات التكنولوجية الحديثة في مجال حق المؤلّف (الذكاء الاصطناعي البلوك تشين)"، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، العدد 28، 2021، ص 1122، 1123.

³ نهاية مطر العبيدي، مرجع سابق، ص 241.

- يرى الفريق الأول (أصحاب الملكية الفكرية أو ممثلي الجهات الحكومية) أن عمليات النسخ لتدريب الذكاء الاصطناعي يعدّ انتهاكاً لحقوق المؤلف، ولذلك يتطلب هذا الأمر أخذ الإذن من أصحاب هذه الحقوق¹.

- ويرى الفريق الآخر (مطوري تقنيات الذكاء الاصطناعي) أن النسخ لغرض التدريب لا يعدّ انتهاكاً، ويستندون إلى سياسات الاستخدام العادل²، ويروا أنّه كما يجوز قانونياً حفظ الإنسان للمصنّفات في عقله، من المفترض أن يجوز ذلك أيضاً للذكاء الاصطناعي³.

المطلب الثاني: انتهاك قانون حقّ المؤلف والتحديات التي يواجهها

يحتوي هذا المطلب على فرعين، يدرس (الفرع الأوّل) انتهاك حقوق المؤلف، و(الفرع الثاني) يعالج بعض التحديات التي يواجهها هذا القانون.

الفرع الأوّل: إنتهاك حقوق المؤلف

في الأصل أنّ الإنسان بأفعاله المخالفة هو المسؤول عن أيّ تقليد أو نسخ لمصنّف محمي بدون إذن من المؤلف، ويظهر الذكاء الاصطناعي اقتصر دور الإنسان في هذا النوع من المخالفات على تحديد الوسيلة التكنولوجية التي تمّ استخدامها في ارتكاب المخالفة⁴.

¹ عبد يحيى الزهواني، الذكاء الاصطناعي بين مستقبل المطورين وحقوق المؤلفين (الجزء الأول)، الهيئة السعودية للملكية الفكرية، 2022، <https://www.saip.gov.sa>، تم الإطلاع عليه يوم 2023/05/03، على الساعة 19:39.

² فيروز علي، إستثناء تنقيب الذكاء الاصطناعي عن النصوص والبيانات من حماية حقوق المؤلف، الهيئة السعودية للملكية الفكرية، 2023، <https://www.saip.gov.sa>، تمّ الإطلاع عليه يوم 2023/05/02، على الساعة 23:56.

³ يحيى عيد الزهواني، مرجع سابق.

⁴ دعاء حامد محمد عبد الرحمن، نحو حلول قانونية لإشكاليات استخدام التطبيقات التكنولوجية الحديثة في مجال حق المؤلف (الذكاء الاصطناعي-البلوك تشين)، مرجع سابق، ص 1131.

في يناير الماضي، رفعت مجموعة من الفنانين دعوى جماعية ضد بعض برامج الذكاء الاصطناعي، وصرحت أحد المدعين بأنها تعرّضت لضرر شخصي عندما رأت رسماً أنتج باسمها¹، وكما اتّهم الذكاء الاصطناعي بعدّة قضايا أخرى منها سرقة أغاني، واستعمال أصوات لأشخاص دون إذن منهم، ومنه فإن لمبتكرات الذكاء الاصطناعي أن تكون فاعلا في مخالفات حق المؤلف، وهنا تثار عدّة مسائل في قضية انتهاك لحقوق المؤلف، خاصة في مسألة تدريب الآلة، وهنا انقسم أيضا الباحثين إلى رأيين:

-الرأي الأول: يرى أصحابه أن مسؤولية انتهاكات حقوق المؤلف تقع على الذكاء

الاصطناعي نفسه وتتمثل حجهم في:

1- بالنسبة لقضية تدريب الآلة فإنّ حقوق المؤلف حقوق أصلية، وإذ تمّ استخدامها دون إذن صاحبها يعتبر انتهاك لحقوق النشر والطبع، وتطبيقات الذكاء الاصطناعي يجب أن تكون بإذن صاحب حقّ النشر لكن يستثنى من هذا:

- إذا استخدم التعليم الآلي مبدأ الإستعمال العادل كما هو في القانون الأمريكي².

- أغراض تعليمية في المدارس والجامعات والمراكز البحثية وبدون فائدة تجارية.

2- يجب التفريق بين الأمر الأول أين الذكاء الاصطناعي هو الذي ينتهك حقوق الطبع والنشر بدون قصد، أي توصّل إلى نتائج تؤدي إلى خلق إنتهاك، والأمر الثاني أين تمّ تزويد بيانات

¹ جولي جامو، الفنانون يتصدّون لبرامج الذكاء الاصطناعي قضائياً وتكنولوجياً، فرنسا، 2003،

[https://www.proquest.com/pubidlinkhandler/sng/pubtitle/AFP+International+Text+Wire+in+Arabic/\\$N/2043434/DocView/2793874702/citation/BF80DF043AB14DA3PQ/1?accountid=202267](https://www.proquest.com/pubidlinkhandler/sng/pubtitle/AFP+International+Text+Wire+in+Arabic/$N/2043434/DocView/2793874702/citation/BF80DF043AB14DA3PQ/1?accountid=202267)

² دعاء حامد محمّد عبد الرحمن، "نحو حلول قانونية لاشكالات استخدام التطبيقات التكنولوجية الحديثة في مجال حق المؤلف (الذكاء الاصطناعي - البلوك تشين)، مرجع سابق، ص 1133.

تنتهك حقوق الطّبع والنّشر من الأساس، الأمر الأوّل يعتبر انتهاك والثّاني لا¹.

3- لا يوجد مانع قانوني من توقيع عقوبة على تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وتكون العقوبة

مناسبة وطبيعة هذه التّطبيقات، كغرامة ماليّة أو ذات طبيعة فنيّة بالحدّ من قدراته مثلاً².

-الرأي الثّاني: ينظر أصحاب هذا الرأي في مسألة توجيه التّهمة إلى الذكاء الاصطناعي

ومحاسبته قانونياً حال وقوع مخالفات منه أنها من غير ممكنة، وذلك لأسباب عدّة منها تعذر

تطبيق العقوبات على الذكاء الاصطناعي، فلا يتصور على سبيل المثال إنذاره أو سجنه.

أشهر الآراء حول هذه المسألة يتمحور حول أنّ مسؤولية انتهاكات حقوق المؤلف من

الذكاء الاصطناعي تقع على مطوّره وليس على الذكاء الاصطناعي نفسه، وتجدر بنا الإشارة

هنا إلى الاستفتاء الذي قام به المكتب البريطاني للملكية الفكرية، واستفتاء المنظّمة العالمية

للملكية الفكرية الذي أشرنا إليهما في الأعلى، وفي جواب للمكتب البريطاني عن هذه المسألة

هو تحميل المسؤولية القانونية على مطوّر الذكاء الاصطناعي، ويروا أنّه من الأفضل أن تُعزى

المسؤولية إلى مستخدمي الذكاء الاصطناعي، وهم الذين يتمتعون بفوائده ومبتكراته، فيجب أن

تقع عليهم المطالبات والتعويضات³.

وفي قضية أخرى، نشر موقع "أكسيوس" الأميركي مقال بعنوان "كيف أصبحنا جميعاً

متبرعين بالدماغ للذكاء الاصطناعي؟"، وتحدث فيه عن أنّ طفرة الذكاء الاصطناعي مبنية

¹ عيد يحيى الزهراني، مرجع سابق.

² دعاء حامد محمّد عبد الرحمن، نحو حلول قانونيّة لإشكاليّات استخدام التّطبيقات التّكنولوجيّة الحديثة في مجال حق المؤلف (الذكاء الاصطناعي - البلوك تشين)، مرجع سابق، ص 1133.

³ عيد يحيى الزهواني، مرجع سابق.

على البيانات، والبيانات تأتي من الإنترنت، والإنترنت جاء منا¹، كما نشر أيضا استفتاء على التويتز على مدار خمسة (05) أيام على شكل السؤال التالي "هل يجب حماية المبتكرات الجديدة الناتجة عن الذكاء الاصطناعي بموجب حقوق النشر؟"، وصل عدد المشاركين إلى 338 مشارك، منها ما يقارب 70% أشاروا إلى أن هذه المبتكرات تنتمي إلى المجال العام، بينما لم يكن 20% متأكدين، أما النسبة الباقية فدعموا الرأي الذي يقضي بوجوب منحها الحماية بموجب حقوق النشر.

الفرع الثاني: التحديات التي تواجه قانون حق المؤلف

بعيدا عن الآراء الفقهية والجدل الواسع بين مؤيد ورافض لمدى أحقية مبتكرات الذكاء الاصطناعي لحق المؤلف، يطرح الواقع عدّة اشكالات موجودة في النقطة العمياء للحماية، يجب أخذها بعين الاعتبار وسأوجزها في ما يلي:

1- مبدأ الاستخدام العادل الذي ينتهك أثناء تدريب الآلة ودون الحصول على إذن من المؤلف الأصلي. ويسمى هذا المبدأ أيضا بالإستخدام المباح للحقوق المحمية، والقانون الأمريكي يضع معايير لذلك وهي:

- التّحقّق من أنّ الغرض من استخدام البيانات المحميّة بهدف غير تجاري.
- التّحقّق من طبيعة ونوع البيانات التي يتم استخدامها في تغذية الذكاء الاصطناعي².

¹ Scott Rosenberg, How we all became AI's brain donors, 2023, <https://www.axios.com/>, View it on 05/05/2023 at 19:06

² دعاء حامد محمد عبد الرحمن، نحو حلول قانونية لإشكاليات استخدام التطبيقات التكنولوجية الحديثة في مجال حق المؤلف (الذكاء الاصطناعي-البلك تشين)، مرجع سابق، ص 1134، 1135.

- نسبة الجزء المستخدم من المصنّف المحمي بالنسبة للمصنّف نفسه، وهذا خاضع للسلطة التقديرية للمحكمة، وقضت المحاكم الأمريكية في بعض أحكامها بأن استخدام المصنّف المحمي كلياً من الممكن أن يكون استخداماً عادلاً إذا اقتضت طبيعة الاستخدام ذلك وكان من غير الممكن تجزئة المصنّف¹.

- تأثير هذا الاستخدام على قيمة المصنّف المحمي وعلى السوق بصفة عامة، ويقصد بذلك ألا يكون لاستخدامات تطبيق الذكاء الاصطناعي لهذا المصنّف المحمي أثر سلبي على قيمته السوقية.

2- مدة الحماية: إنّ الشروط التقليدية للحماية بموجب حق المؤلف من الأسباب التي دفعت الفقه الأمريكي لرفض حماية العمل الذي تمّ إنتاجه بواسطة الذكاء الاصطناعي وهو مدة الحماية الطويلة، أمّا في اتفاقية برن فالمدة القانونية التي تمنح للمؤلف مقدرة بـ 50 سنة بعد الوفاة، وهذا لا يتناسب وطبيعة ووظيفة حقوق الملكية الفكرية التي تستند على فكرة الاستثمار في إبداعات الفكر البشري²، إضافة إلى هذا لا يمكن تصور هذه المدة في الذكاء الاصطناعي الذي لا يموت، وأحسن مثال على هذا الوكيل الذكي، والأفتار³.

3- الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يكون مؤلف، لأنّ الآلة لا تمتلك مشاعر أو أحاسيس، ومن الناحية القانونية لا تستطيع التفاوض وتحتاج إلى ممثل بشري.

¹ دعاء حامد محمد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص 1136.

² نهاية مطر العبيدي، مرجع سابق، ص 240.

³ حسام لطفي، مرجع سابق.

4- إمكانيّة استخدام الأعمال الأدبيّة والفنيّة التي ينشئها الذكاء الاصطناعي بحريّة وإعادة إنتاجها وتسويقها من قبل أيّ شخص دون ترخيص .

5- الحجم المحتمل لطلبات الحماية بحقوق المؤلّف الذي يمكن أن يخلق زحم كبير وعبء على النّظام القانوني، ونطاق الإمكانيات المحدودة لمكاتب حقوق الملكيّة الفكريّة¹.

6- إذا تمّ الموافقة على أن يكون الذكاء الاصطناعي مؤلف معناه الإعتراف له بالشخصيّة القانونيّة، ومن ثمّ الإعتراف له بباقي الحقوق كحق التّفاوض والبيع والذّمة الماليّة.

المبحث الثّاني: الملكيّة الفكريّة الصّناعيّة والذكاء الاصطناعي

إنّ نظام قانون الملكيّة الصّناعيّة الحالي قد وضع معايير قانونية مختلفة على أساس الأعمال الإبداعيّة البشريّة، وليس له أيّ اعتبار لابتكارات الذكاء الاصطناعي غير البشريّة، لهذا ظهرت العديد من قضايا حقوق الملكيّة الصّناعيّة المختلفة، وسأتناول قضية براءات الاختراع في (المطلب الأوّل)، وسأتطرّق إلى بعض مقترحات فقهية لحلّ إشكالات منح براءة الاختراع للذكاء الاصطناعي (المطلب الثّاني).

المطلب الأوّل: براءة الاختراع

في سنة 1873 في معرض دولي للاختراعات بفيينا، امتنع عدد كبير من المخترعين الأجانب من المشاركة، وكان الامتناع خشية المخترعين من أن تتعرّض أفكارهم للنّهب

¹ نهاية مطر العبيدي، مرجع سابق، ص 260.

والاستغلال التجاري¹، وكان هذا الحدث بداية لوجوب الحماية القانونية للاختراعات، سينظر هذا المطلب في الشخص الطبيعي والذكاء الاصطناعي (الفرع الأول)، ثم سידرس إمكانية منح الذكاء الاصطناعي لبراءة الاختراع (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الشخص الطبيعي والذكاء الاصطناعي

نجد نفس المشكلة السابق سردها بالنسبة لحق المؤلف والحقوق المجاورة مع براءات الاختراع المستتبطة بواسطة الذكاء الاصطناعي، حيث ازداد الجدل حول حماية تلك المبتكرات، ومن أهم هذه المسائل مسألة ضرورة توفر الشخص الطبيعي للحصول على براءة الاختراع. وحق براءة الاختراع هو حق مؤقت، وحق خالص للمخترع الحاصل على سند براءة الاختراع، ولا ينازعه أحد فيه من جانب، ومن جانب آخر فهو حق محدد بفترة زمنية، ولتحديد ما إذا كان الاختراع قابلاً للحصول على براءة الاختراع، تنتظر المحاكم عادة إلى نتيجة العملية الابتكارية وجودة النتائج، وليس العمليات العقلية الذاتية التي تم من خلالها صنع الاختراع، كما لا يزال منح براءة الاختراع يتطلب أن يكون المخترع بشري²، ومنه فإن شرط الشخص الطبيعي يعدّ من أهم الشروط للحصول على براءة الاختراع.

في سنة 2018 حدثت قضية "dabus"، أين تمّ إيداع طلبين دوليين للحصول على براءتين لاختراعين مستتبطين بالذكاء الاصطناعي، حيث تمّ رفع طلب براءة اختراع إلى مكتب

¹ عبد النور قندسي، ربيعة الزعداني، نصيب الاختراعات القائمة على الذكاء الاصطناعي في ضوء قوانين الملكية الفكرية، AMC أكاديمي، المعلومة القانونية، 2023، تمّ الإطلاع عليه يوم 2023/05/17، على الساعة 19:54 . https://youtu.be/9MYh_bcXrMY

² أمينة لطروش، مدى خضوع اختراعات الذكاء الاصطناعي لنظام براءة الاختراع، حوكمة أنظمة الذكاء الاصطناعي في ميزان الشريعة والقانون، كتاب أعمال الملتقى الدولي، منشورات جامعة غرداية، الجزائر، 2023، ص 202.

براءات الاختراع والعلامات التجارية بالولايات المتحدة، وهو طلب يتعلق بآلة أنشأها الدكتور "ستيفن ثالر" وتعرف اختصاراً باسم *dabus*^{*}، وقد نسب الدكتور إلى هذه الآلة اختراعاً ادعى أن الآلة بنفسها قامت به، وقدّم الطلب أيضاً إلى المكتب الأوروبي للبراءات، وقد قضى كلّ منهما برفض الطلبين، كما رفضت المحكمة العليا في إنجلترا الاستئناف في هذه القضية¹، وتمّ الرّفص على أساس أنّ تعيين آلة كمخترع لا يفي "بالمطلّبات الرّسميّة"، وتشمل هذه الأخيرة ذكر "إسم العائلة والأسماء والعنوان الكامل للمخترع"²، كما جاء الرّفص من مكاتب البراءات لوصف الذكاء الاصطناعي بالمخترع وأبوته لاختراعاته للأسباب التّالية:

- 1- الشّخصيّة الطّبيعيّة للمخترع: وجاء ردّ بأنّه لا يوجد حكم قانوني صريح بأنّه لا ينبغي الاعتراف بالذكاء الاصطناعي كمخترع، كما أن هناك التزام أخلاقي بتحديد المخترع الحقيقي.
- 2- التّمع بالشّخصيّة القانونيّة للمخترع: أشار مقدّم الطلب إلى الحصول على حقوق براءة الاختراع بحكم ملكيّته للمخترع، وهذا ما رفضته مكاتب البراءات الأوروبيّة والأمريكيّة بحجّة عدم اشتمال النّصوص القانونيّة الحاليّة على هذا الأمر³.

^{*} DABUS هو اختصار لـ "device for the autonomous bootstrapping of unified sentence" هو عبارة عن جهاز للإقلاع الذاتي للحاسّة الموحدة، وقد نسب الدكتور "ثالر" إلى هذا الجهاز اختراعاً يتمثل في حاوية طعام "فركتل" قابلة للتّعديل ومتشابكة مصممة لتكون سهلة لنظام آلي للحمل والنقل، واختراع ثان هو "اللبب العصبي" وهو تقنية لجذب الإنتباه المعزّز أو منارة طوارئ وامضة مستحيلة التّجاهل.

¹ عيد يحيى الرّهواني، حماية اختراعات الذكاء الاصطناعي: قضية DABUS الهيئة السّعوديّة للملكيّة الفكرية، 2022، <https://www.saip.gov.sa/#/>، تم الإطّلاع عليه يوم 2023/05/06 على السّاعة 22:48.

² أمنية لطروش، مرجع سابق، ص 202.

³ نفس المرجع، ص 286.

ومنه فالتشريعات الحالية تنص على أنه من قواعد تسجيل براءات الاختراع هو أن يكون الاختراع أنجز من طرف شخص طبيعي، ومن ثم لا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكتسب صفة المخترع، فإذا كان الذكاء الاصطناعي هو من سيبتكر الأشياء في المستقبل، فسيفشل أي نظام قانوني ينظم قوانين الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بأكمله في تنظيم ذلك¹.

الفرع الثاني: إمكانية منح الذكاء الاصطناعي براءة الاختراع

ثار جدال فقهي حول مدى إمكانية منح مبتكرات الذكاء الاصطناعي براءة الاختراع، وانقسموا في هذا إلى عدة آراء سأوضحها كالتالي:

أولاً: الإتجاه الأول: يرى أصحاب هذا الإتجاه أن الذكاء الاصطناعي مجرد أداة ليس لها وعي، وتعد ابتكاراته ليست إبداعية²، وينسبون ذلك إلى أن الاختراعات التقنية تتطلب مبرمجاً يفهم طبيعة المشكلة المطروحة، ويمكنه تحديد معطيات الحل المطلوب، مع الخيارات المناسبة للخوارزميات، وعليه ينتج الذكاء الاصطناعي حلاً قد يكون جديداً، ومع ذلك فإن الذكاء الاصطناعي غير مبال بالخصائص الخاصة بإنتاجه، كما أنه غير قادر على تقديم عرض لكيفية استخدام اختراعه³.

وهناك من يقترح أن يكون المخترع بشرياً، مع إضافة أنه من الممكن قبول مبدأ المخترع أن يكون غير بشري بشرط إضافة اسم مقدّم الطلب لكونه هو الأصل⁴.

¹ أحمد مصطفى الدبوسي، مرجع سابق، ص 89.

² نفس المرجع، ص 89.

³ كوثر سعيد عدنان خالد، الحماية القانونية المستتبطة بالذكاء الاصطناعي، كلية الحقوق، مصر، دون سنة نشر، ص 280.

⁴ هيثم هاشم عطية، مسودة رأي قانوني، الولايات المتحدة الأمريكية، دون سنة نشر، ص 2.

ثانياً: الإتّجاه الثّاني: وهناك من يرى أن الذّكاء الاصطناعي الحق في الحصول على براءة

الإختراع للإبداعات المنتجة من جانبه وهذا للأسباب التّالية:

- إنّ مستعمل الذّكاء الاصطناعي يقتصر دوره على تحديد الفكرة، وهو دور ضعيف لا

يستحق أن يمنح عليه براءة الإختراع، ويصعب أن تكون له بصمة شخصيّة تمكّنه من

المطالبة بهذا الحق¹.

- رغم إقرار منظّمة wipo والفقهاء بأنّ مبرمج الذّكاء الاصطناعي له وجود في إبداع في

ابتكارات الذّكاء الاصطناعي، إلّا أنّه يصعب إيجاد علاقة بينه وبين إبداعات الذّكاء

الاصطناعي، فهذه الأخيرة تكون نتيجة لتعلّم الذّكاء الاصطناعي بنفسه².

- وإلى نفس السّياق، كانت هناك بعض الأجوبة بشأن براءات اختراعات الذّكاء الاصطناعي

لتقرير صادر عن مكتب براءات الإختراع والعلامات التجاريّة الأمريكي، وهذا في تحديد

- عناصر اختراع الذّكاء الاصطناعي الخاضعة لبراءات الإختراع، اندرجت على سبيل

المثال التّصانيف التّالية:

- الاختراعات التي تجسّد تقدّماً في مجال الذّكاء الاصطناعي.

- الاختراعات التي تطبّق الذّكاء الاصطناعي (هذا في مجال آخر غير الذّكاء الاصطناعي).

- الاختراعات التي قد ينتجها الذّكاء الاصطناعي نفسه³.

¹ أحمد مصطفى الدّبوسي السيّد، مرجع سابق، ص 94.

² نفس المرجع، ص 95.

³ نور عبّود، مرجع سابق، ص 2.

ثالثاً: الإتجاه الثالث: ذهب جانب من الفقه إلى القول أن حقوق براءة الاختراع تعدّ حقوقاً مشتركة بين المبرمج أو مخترع الذكاء الاصطناعي ومالكه، ويجد حل للمشكلة في أن تأخذ الاختراعات شكل تعاوني، يقوم العنصر البشري بإدارة الحقوق والالتزامات والتي لا يمكن أن تقوم بها الآلة، ولكن لم يحدد هذا الشخص¹.

كما أن هناك رأي آخر يسمي الذكاء الاصطناعي المخترع بـ "المخترع المعنوي المشارك" ويضاف اسمه جنباً إلى جنب مع المخترع البشري مقدّم الطلب وهو من أنشأ الذكاء الاصطناعي وزوده بكافة المعلومات والبيانات، أو من ينوب عنه قانوناً².
بتحليلي لهذه الآراء أجد أنّ الحقوق المرتبطة بمنح براءة الاختراع تنقسم إلى نوعين من الحقوق:

-النوع الأول: حقوق معنوية وهي التي تكون فيها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بشخص المخترع، وتهدف إلى حماية شخصية المخترع، ومن ثمّ فمع غياب المخترع الطبيعي وبصمته الشخصية، يعدّ الاعتراف بالحقوق المعنوية للذكاء الاصطناعي أمراً لا مبرر له.

-النوع الثاني: الحقوق المالية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، وفي هذه الحالة إذا كان الذكاء الاصطناعي هو من قام بابتكار المنتج دون تدخل الإنسان، فإن الاعتراف للمبرمج بالحقوق المالية الناشئة عن هذا الاختراع وهو لم يتدخل فيه يعدّ أمراً غير

¹ كوثر سعيد عدنان جمال، مرجع سابق، ص 298.

² هيثم هاشم عطية، مرجع سابق، ص 1، 2.

عادل، وإذا لم يمنح الذّكاء الاصطناعي الحق في اكتساب هذه الحقوق المالية، فإن هذا المنتج سوف يكون متاح للجميع بدون شروط، مما قد يؤثر على القيمة المالية لهذا المنتج¹.

المطلب الثّاني: المقترحات الفقهية لحل إشكالات منح براءة الاختراع للذكاء

الاصطناعي

كانت قضية dabus أوّل قضية عرضت على مكاتب براءات الاختراع والتي سبق وتناولتها، حيث تمّ رفض منح براءة الاختراع لعدم وجود تشريعات تنظّم الذّكاء الاصطناعي، وفي هذا الفراغ التشريعي وجدت اجتهادات فقهية حاولت أن تقدّم حلولاً لهذه الاشكالات، وقبل التّعرف على هذه الاجتهادات ينبغي الإشارة إلى أهميّة منح براءة الاختراع للاختراعات المستبنة بواسطة الذّكاء الاصطناعي (الفرع الأوّل)، ثمّ التّطرق إلى حلول فقهية لإمكانية منح براءة الاختراع للذكاء الاصطناعي (الفرع الثّاني).

الفرع الأوّل: أهميّة منح براءة الاختراع للاختراعات المستبنة بواسطة الذّكاء الاصطناعي

إنّ مبدأ نظام براءات الاختراع هو تحفيز المبتكرين على الاختراع والابتكار بإعطائهم حقّ احتكاري على ابتكاراتهم لمدة زمنية معيّنة، ولكن هل ستحفّز هذا الآلة الذكيّة - بالطبع لا- ولكن ستحفّز المطوّرين على تحسين ودعم الابتكار، ممّا سيولّد المزيد من الابتكارات لصالح البشريّة².

¹ أحمد مصطفى الدبوسي، مرجع سابق، ص 95.

² عبد المنعم عاطف عبد المنعم إبراهيم، مرجع سابق، ص 38.

إضافة إلى ذلك، إنّ وجود تشريعات تحمي اختراعات الذكاء الاصطناعي، سيؤدي إلى الكشف عن المعلومات التي قد تكون في صورة أسرار تجارية كأحد وسائل الحماية، وكذلك سيحدّ من عمليّات التلاعب والتزييف أثناء تقديم الطلبات إلى مكاتب البراءات¹.

إنّ منح براءة الاختراع إلى الإبتكار أو الإبداع ذاته دون النّظر الى المخترع، الأمر الذي قد يؤدي إلى إيجاد حل لأحد أهم الإشكالات التي تقبل منح براءة الاختراع للذكاء الاصطناعي، ومن ثمّ السّماح بقبول أكبر عدد من الإبداعات والإبتكارات المنتجة من جانب الذكاء الاصطناعي².

ومن ناحية أخرى سيؤدي هذا التشريع إلى حماية قيمة الاختراعات البشرية، لأنّ عدم تحديد الاختراع المبتكر بواسطة الذكاء الاصطناعي يقلّل من قيمة الإبداع البشري، حيث يتساوى صاحب البراءة أو الحقّ الأدبي مع شخص آخر حصل على براءة اختراع تمّ بواسطة الذكاء الاصطناعي³.

وليس المقصود هنا ممّا سبق منح براءة اختراع للذكاء الاصطناعي، بوصفه مخترعاً أي لأننا سنمنح الحقوق لآلات، بل المقصود هو حماية الحقوق الماديّة والمعنويّة للبشريين القائمين على تطوير الأنظمة الذكيّة، ومنع التزييف وحماية نزاهة النّظام البراءات حين يكون مقدّم طلب البراءة ليس هو المخترع الفعلي⁴.

¹ عبد المنعم عاطف عبد المنعم إبراهيم، مرجع سابق، ص 39.

² أحمد مصطفى الدبوسي، مرجع سابق، ص 98.

³ عبد المنعم عاطف عبد المنعم إبراهيم، مرجع سابق، ص 40.

⁴ Rayan abbott, the artificial inventor project, wipo magazine, 2019, p 3-6.

الفرع الثاني: حلول فقهية لإمكانية منح براءة الاختراع للذكاء الاصطناعي

نحن بالتأكيد اليوم نعيش ثورة تكنولوجية على شكل ذكاء اصطناعي، ولا نعرف الشكل الذي ستتخذه مستقبلاً، ولكن هناك شيء واحد واضح لقد بدأت الدعاوي القضائية تتطير، وربما يتم في مرحلة ما تعديل القانون¹، لهذا قمت بتجميع بعض الحلول الفقهية وهي كالتالي:

1- اعتراف موحد للذكاء الاصطناعي: على الرغم من كون الذكاء الاصطناعي حقيقة

واقعة في جميع أنحاء العالم، إلا أنها تحظى بالاعتراف فقط في عدد قليل من البلدان، ويمكن أن تكون الخطوة الإيجابية نحو الاعتراف بالذكاء الاصطناعي، هي أن تبدأ جميع البلدان الأعضاء في المنظمات التجارية المتعددة الأطراف في الاعتراف بذلك²، فإذا لم يتمكن الأشخاص من الاتفاق على ماهية الذكاء الاصطناعي، فسيكون من الصعب عليهم الاتفاق على تعريف العمل الذي تم إنشاؤه بواسطته، وبدون فهم مشترك لهذا العمل، يصبح من الصعب تنسيق قواعد الملكية الفكرية³.

2- تبني نظام مسؤولية المشغل للذكاء الاصطناعي: وهذا كبديل عن الاعتراف بالشخصية

القانونية الرقمية لأنظمة الذكاء الاصطناعي، وبهذا تتحل الإشكالات المتعلقة به، وأهمها إمكانية المساءلة، وضمان التعويض عن الضرر سواء من الذمة المالية للمشغل، أو من خلال نظام التأمين الإجباري وصندوق التعويضات التي كانت ضمن اقتراحات البرلمان الأوروبي⁴.

¹ Andres Guadamuz, A Scanner darkly : copyright infringement in AL and Outputs, deftversion, p 31.

² Rayan Abbott , the artificial inventor project, wipo magazine,2019, OP.cit, p 6.

³ Ipid, P 7.

⁴ محمود حسن السحلي، مرجع سابق، ص 179، 187.

3- الوصول إلى مرحلة التفرد التكنولوجي: إن الاعتراف بالحماية القانونية لأعمال الذكاء

الاصطناعي بموجب قانون الملكية الفكرية متوقفاً على الوصول إلى مرحلة التفرد التكنولوجي، بحيث يمكن للآلات أن تعمل بشكل مستقل لكتابة التعليمات البرمجية الخاصة بها، وإلا فإن الذكاء الاصطناعي اليوم هو مخض خيال علمي¹.

4- مرور لقانون حماية بيانات الذكاء الاصطناعي: يؤدي الذكاء الاصطناعي اليوم

وظائف شبيهة بوظائف الإنسان في كل مجال، ولن يكون من الممتع أن يتمكنوا غداً من أداء وظائف أفضل من البشر واتخاذ قراراتهم بأنفسهم، لهذا يجب صياغة تشريع يحكم الذكاء الاصطناعي، وهو قانون حماية بيانات الذكاء الاصطناعي، ويمكن أن يضع هذا الأخير إطاراً تنظيمياً للتحكم في أعمال الذكاء الاصطناعي والفصل فيها، والنظر في الانتهاكات التي ارتكبتها إن وجدت².

5- تسجيل الروبوتات: ويعرف كذلك بترخيص الروبوتات، جاء هذا كأحد الحلول المقترحة

من طرف الإتحاد الأوروبي، ومن خلال قرار صادر عنه دعا فيه إلى العمل بنظام التشغيل، وهو نظام متقدم وإلزامي، يغطي الأسواق الداخلية للإتحاد الأوروبي، وتتم إدارته من قبل وكالة أوروبية محددة ومسؤولة عن الروبوتات والذكاء الاصطناعي³.

¹ نهاية مطر العبيدي، مرجع سابق، ص 242.

² Swapnil Tripathi, Chandani Ghatak, Artificial intelligence and IP Law, Christ University Law Journal, Christ University Bengaluru, Vol 7, n° 1, 2018, P 96.

³ عمرو طه بدوي محمد، "النظام القانونية الروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعي الإمارات العربية المتحدة نموذجاً دراسة تحليلية الروبوتات الصادرة عن الإتحاد الأوروبي سنة 2017 ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مصر، 2020، ص 93، 94.

6- تبني نظام فريد خاص للحماية: وهذا بشرط تصميم هذا النظام بطريقة تتيح خلق توازن

بين المصلحة العامة فيما يتعلق مثلاً بالشروط التقييدية للحماية من جهة، والحقوق الحصرية الخاصة لمالك الحق من جهة أخرى، وهي تحديد نطاق الحقوق الممنوحة ومدّة الحماية لها¹.

7- ضرورة التمييز في الحكم بين البرامج تبعاً لدرجة استقلالها وذكائها، كما ينبغي عدم تحميل المستخدم كامل المسؤولية عن أفعال البرامج الذكية غير المتوقعة، دون تأمل دور العوامل الأخرى وتحديد مصدر ونوع المشكلة التي سببت ضرر².

8- منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية: جاء هذا الاقتراح في الورقة الخضراء الصادرة عن الاتحاد الأوروبي سنة 2012 بشأن الجوانب القانونية والأخلاقية المجتمعية للروبوتات، ومفاده أن الشخصية القانونية الجديدة مستوحاة من الشخصية القانونية للشركات، بحيث يكون للروبوتات حقوق ومسؤوليات قانونية ومالية في الممارسة العملية، ولكي تمنح الشخصية للروبوت، يجب تسجيل هذا الأخير في سجل عام بطريقة لا تختلف عن تلك المتعلقة بالشخصية القانونية للشركات³.

9- يجب ضمان أن التقنيات الجديدة القائمة على الذكاء الاصطناعي تستخدم لصالح المجتمعات وتنميتها المستدامة⁴.

¹ نهاية مطر العبيدي، مرجع سابق، ص 240.

² عماد عبد الرحيم الدحيات، نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا، إشكالية العلاقة بين البشر والآلة، مجلة الاجتهاد الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخامس، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2019، ص 30.

³ كوثر سعيد عدنان جمال، مرجع سابق، ص 292.

⁴ Amal Fawzy, Ahmed Awad, OP.cit, p 1192.

خاتمة

خاتمة

إنّ لحقوق الملكية الفكرية أهميّة قصوى عندما يتعلق الأمر بحماية مبتكرات الذكاء الاصطناعي، فإن استخداماته لا تقتصر على ممارسة الألعاب وإجراء الأبحاث فقط، بل تجاوز الأمر إلى قيامه بجميع الأنشطة الأساسية، كما أصبح يقدم حلولاً كلّ يوم لمجموعة من القضايا التي أصبحت عالميّة في عصر الرقمنة، ممّا أدّى إلى استخدامه بشكل متزايد لإنشاء منتجات جديدة واكتشاف حلول جديدة وتوليد أفكار جديدة أيضاً، ونتيجة لهذا الاستخدام خلق تحدياً قانونياً مهماً، والذي يتمثل في حماية مبتكرات الذكاء الاصطناعي من حيث حقوق الملكية الفكرية.

استهدفت الدراسة الإجابة عن إشكالية حقوق الملكية الفكرية الأدبية والصناعية التي يجب حمايتها ضمن الذكاء الاصطناعي، ومن خلال ما سبق توصلت إلى ما يلي:

أولاً: النتائج:

1- لا يوجد إجماع على تعريف موحد للذكاء الاصطناعي، إلّا أنّه كلّ التعاريف النظرية ترتكز حول فكرة مشتركة وهي أنّ الذكاء الاصطناعي هو الذكاء الذي يصنعه الإنسان في الآلات أو الحواسيب.

2- الذكاء الاصطناعي نظام قائم على الحقائق وليس على المشاعر.

3- تعارض المنطق القانوني مع منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

4- إمكانية إدراج مبتكرات الذكاء الاصطناعي الأدبية ضمن المصنّفات الرقمية، ومنه يمكن حمايتها قانونياً.

5- ليس هناك حالياً أيّ تشريع ينظم مبتكرات الذكاء الاصطناعي، حيث لا تزال تقنيات الذكاء الاصطناعي في نظر تلك التشريعات مجرد برامج حاسوبية.

6- تقع الإشكالية في حماية مبتكرات الذكاء الاصطناعي حول قضية ملكية الاختراع أو المصنّف الأدبي، لعدم تحديد طبيعة الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، الأمر الذي يؤدي إلى التّحاييل على قواعد الملكية الفكرية.

ثانياً: المقترحات:

لكي تؤدي حقوق الملكية الفكرية دورها في مواجهة الذكاء الاصطناعي، يجب أن يتحقّق فيها انسجام بين النظام القانوني من جهة، ومتطلّبات التّكنولوجيا من جهة أخرى، وعليه أقترح ما يلي:

1- ضرورة العمل وبجدية على خلق قواعد قانونية جديدة خاصة بالذكاء الاصطناعي، واستبعاد تطبيق القواعد القانونية التقليدية.

2- ضرورة وضع دراسة للوضع الراهن للقانون، بالإضافة إلى دراسة مستقبلية لتقديم تعديل يراعي كلّ الخصائص المتعلقة بالذكاء الاصطناعي.

3- تشديد قوانين العقوبات في حالة عدم احترام القوانين المتعلقة بالذكاء الاصطناعي.

4- ضرورة خضوع القضاة إلى تدريب شامل فيما يتعلّق بالذكاء الاصطناعي ومبتكراته.

5- ضرورة إشراك المطوّرين والمختصين في مجال الذكاء الاصطناعي في صياغة القوانين المتعلقة بالذكاء الاصطناعي.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

1- القوانين:

- القانون رقم 18-05 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق لـ 10 ماي 2018، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية الجزائرية المؤرخة في الأربعاء 30 شعبان عام 1436، الموافق لـ 16 ماي 2018، عدد 28.

2- المراسيم:

- مرسوم رئاسي رقم 21-323، المؤرخ في 22 أغسطس 2021، الذي ينص على إنشاء مدرسة وطنية للذكاء الاصطناعي، الجريدة الرسمية الجزائرية الصادرة في 26 أغسطس عام 2021، عدد 65.

ثانياً: المراجع باللغة العربية:

أ- الكتب:

- 1- أسماء السيد محمد، كريمة محمود محمد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي ومستقبل تكنولوجيا التعليم، بائع المحتوى العام، مجموعة العرب، 2020.
- 2- أمال يوب، الذكاء الاصطناعي كدعامة لتعزيز التعلم التكميلي-مساهمات وتحديات-، الإستثمار المالي والصناعي في الذكاء الاصطناعي التكنولوجي المالية والثورة الصناعية الرابعة، مركز جيل البحث العلمي سلسلة كتاب أعمال المؤتمرات، العدد 34، 2022.

- 3- أمينة عثمانية، المفاهيم الأساسية للذكاء الاصطناعي، تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الأعمال، الطبعة الأولى، المركز الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا، 2021.
- 4- أمينة لطروش، مدى خضوع اختراعات الذكاء الاصطناعي لنظام براءة الاختراع، حكمة أنظمة الذكاء الاصطناعي في ميزان الشريعة والقانون، كتاب أعمال الملتقى الدولي، منشورات جامعة غرداية، الجزائر، 2023.
- 5- إيهاب خليفة، مجتمع ما بعد المعلومات تأثير الثورة الصناعية الرابعة على الأمن القومي للدول الذكاء الاصطناعي إنترنت الأشياء البلوك تشين التطبيقات الذكية، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، العربي للنشر والتوزيع، دار المنهل، 2019، ص 45.
- 6- باسل رحوب، أسلحة الذكاء الاصطناعي وحروب المستقبل الأبعاد القانونية والتكلفة الإنسانية، كتاب جماعي أثر التطور التكنولوجي على القانون، جامعة فلسطين الأهلية للدراسات والأبحاث، فلسطين.
- 7- حمزة أيوب يوسف، التحوّل في مجال الذكاء الاصطناعي من الماضي إلى المستقبل، وزارة التربية العراقية، تربية البصرة، العراق، البصرة، الزبير، الجمهورية الثالثة.
- 8- زيدان مؤيد، حقوق الملكية الفكرية، الجامعة الافتراضية السورية، سوريا، 2020.
- 9- سالم عبد الله سعيد الفاخري، سيكولوجية الذكاء، مركز الكتاب الأكاديمي، 2018.

- 10- مباركة لغنج، الشّخصيّة القانونيّة للروبوتات الذّكيّة التّحديات القانونية، حوكمة أنظمة الذّكاء الاصطناعي في ميزان الشّريعة، كتاب أعمال الملتقى الدولي، منشورات غرداية، الجزائر، 2023.
 - 11- محمود حسن السّحلي، أساس المساءلة المدنيّة للذّكاء الاصطناعي المستقل قوالب تقليديّة أم رؤية جديدة؟، كليّة الحقوق، جامعة الإسكندريّة، 2022.
 - 12- مسعودة عمارة، إشكالية تمتع الذّكاء الاصطناعي بصفة المؤلّف في قوانين حقوق المؤلّف، حوكمة أنظمة الذّكاء الاصطناعي في ميزان الشّريعة والقانون، كتاب أعمال الملتقى، منشورات جامعة غرداية، 2023.
- ب- الرّسائل العلميّة:
- 1- رشا محمّد صائم أحمد، تطبيقات الإدارة للذّكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الإداريّة، أطروحة ماجستير في القانون العام، قسم القانون العام، كليّة الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2022.
 - 2- سلام عبدالله كريم، التّنظيم القانوني للذّكاء الاصطناعي دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في القانون المدني، كليّة القانون، جامعة كربلاء، العراق، 2022.
 - 3- سيلينا سعدون، الشّخصيّة القانونيّة للذّكاء الاصطناعي، مذكر ماستر في القانون، تخصّص قانون أعمال، كليّة الحقوق والعلوم السّياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2021/2022.

4- عائشة يحيى شفقة، الحماية القانونية للمصنّفات الناشئة عن برامج الذكاء الاصطناعي، أطروحة ماجستير في القانون الخاص، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، الإمارات العربية المتحدة، 2021.

5- كميلة قداش، رقية عوشية، استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في النظام القضائي بين حتمية حماية حقوق الإنسان وتحديات التكنولوجيا الرقمية (الملتقى الدولي حول حوكمة أنظمة الذكاء الاصطناعي في ميزان الشريعة والقانون، حوكمة أنظمة الذكاء الاصطناعي في ميزان الشريعة والقانون، كتاب أعمال الملتقى الدولي، منشورات جامعة غرداية، 2023.

ج- المقالات والدوريات:

1- أحمد سعد علي البرعي، "تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي"، العدد 48، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين، جامعة الأزهر، القاهرة.

2- أحمد مصطفى الدبوسي السيد، "مدى إمكانية منح الذكاء الاصطناعي حق براءة الاختراع عن ابتكاراته، هل يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي مخترعا؟ وفقا لأحكام القانون الإماراتي، مجلة علمية محكمة، العدد 13، السنة التاسعة، 2021.

3- أسماء بليليطه، التكريس القانوني والتنظيمي للذكاء الاصطناعي في الجزائر"، المجلة الدولية للذكاء الاصطناعي في التعليم والتدريب، الجزائر، يناير 2022.

4- أمينة العربي دواحي، علجية يموتن، "المنطق الضبابي ودوره في تطوير التقنية المجال الطبّي نموذجاً، مجلة التدوين، المجلد الرابع عشر، العدد الأول، الجزائر، 2022.

- 5- إيهاب خليفة، الذكاء الاصطناعي تأثيرات تزايد دور التقنيات الذكية في الحياة اليومية للبشر، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، اتجاهات الأحداث، العدد 20، أبو ظبي، 2017.
- 6- حمدي أحمد سعد أحمد، الطبيعة القانونية للذكاء الاصطناعي، التكيف الشرعي والقانوني للمستجدات المعاصرة وأثره في تحقيق الأمن المجتمعي، المؤتمر الدولي الرابع، الجزء الثالث، 2021.
- 7- دعاء حامد محمد عبد الرحمن، "تأثير تقنيات الذكاء الاصطناعي على أحكام قوانين م.ف السارية (براءة الاختراع نموذجاً)"، مجلة الشريعة والقانون، العدد 36، الجزء الثاني، جامعة عين الشمس، 2021.
- 8- دعاء حامد محمد عبد الرحمن، "نحو حلول قانونية لإشكاليات استخدام التطبيقات التكنولوجية الحديثة في مجال حق المؤلف (الذكاء الاصطناعي-البلوك تشين)"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 28، 2021.
- 9- عبد الغاني العاقل، خالد قاشي، "البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي لتمكين التحول إلى حوكمة ذكية دراسة حالة دولة الإمارات العربية المتحدة"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد 05، العدد 02، 2021.
- 10- عبد المنعم عاطف عبد المنعم إبراهيم، "نحو بناء استراتيجية قومية للملكية الفكرية لتحقيق التنمية المستدامة في مصر"، المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، المعهد القومي للملكية الفكرية، جامعة حلوان، العدد الرابع، مصر، 2021.

- 11- عماد عبد الرحيم الدحيات، نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا، إشكالية العلاقة بين البشر والآلة، مجلة الاجتهاد الدراسات القانونية والاقتصادية، المجاهد 8، العدد 5، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2019.
- 12- عمرو طه بدوي محمد، النظام القانونية الروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعي الإمارات العربية المتحدة نموذجاً دراسة تحليلية الروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي سنة 2017 ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مصر، 2020.
- 13- غسان سايا، تسخير الذكاء الاصطناعي لخدمة المكفوفين وضعاف البصر، الجمعية المعلوماتية العلمية السورية، العدد 152/ نيسان (أبريل)، 2020.
- 14- فاطمة مولان أحمد، الذكاء الاصطناعي، المركز الوطني للذكاء الاصطناعي، كلية علوم الحاسب ونظم المعلومات، جامعة نجران، المملكة العربية السعودية، 2021.
- 15- فايق عوضين، " استخدامات تقنيات الذكاء الاصطناعي بين المشروعية وعدم المشروعية ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات استخدامه الأمنية"، المجلة الجنائية القومية، الجزء الأول، المجلد 65، العدد الأول، مارس 2022.
- 16- فراس الكبابسة، نبيلة الكردي، "الوكيل الذكي من منظور قانوني: تطوّر تقني محض أم انقلاب على القواعد؟"، مجلة الشريعة والقانون، العدد 25، السنة 27، المادة 3، 2013.
- 17- فريدة بن عثمان، الذكاء الاصطناعي مقارنة قانونية، دفتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد الثاني، الجزائر، 2020.

- 18- كوثر سعيد عدنان خالد، الحماية القانونية المستتبطة بالذكاء الاصطناعي، كلية الحقوق، للمستجدات المعاصرة وأثره في تحقيق الأمن المجتمعي، المؤتمر الدولي الرابع، الجزء الثالث، 2021.
- 19- محمد عرفان الخطيب، الذكاء الاصطناعي والقانون - دراسة نقدية مقارنة في التشريعات المدنية الفرنسية والقطرية - في ضوء التشريعات القطرية قاعدة القانون المدني الأوروبي بشأن الروبوتات لعام 2017 السياسة الصناعية الأوروبية الشاملة بشأن الذكاء الاصطناعي والروبوتات، مجلة الدراسات القانونية، 2020، المادة 4.
- 20- محمد عرفان الخطيب، ضمانات الحق في العصر الرقمي من تبدل المفهوم لتبذل الحماية، قراءة في الموقف التشريعي الأوروبي الفرنسي وإسقاط على الموقف التشريعي الكويتي، ملحق خاص، العدد الثالث، الجزء الأول، الكويت، 2018.
- 21- محمود سلامة عبد المنعم الشريف، الطبيعة القانونية للتنبؤ بالجريمة بواسطة الذكاء الاصطناعي ومشروعته، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي، قسم القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، مصر، 2021.
- 22- نهاية مطر العبيدي، "مصنّفات الذكاء الاصطناعي وإمكانية الحماية بقانون حق المؤلف"، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد الخامس، العدد الرابع، الجزء الثاني، مركز القانون الدولي للتنمية المستدامة، كندا، 2021.
- 23- نور عبود، تقرير مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية الأميركي حول الذكاء الاصطناعي والملكية الفكرية، المجلة القضائية، 2020.

- 24- هيثم هاشم عطية، مسودة رأي قانوني، الولايات المتحدة الأمريكية، مصر، د س ن.
- 25- يحيى ابراهيم دهشان، قواعد المسؤولية الجنائية عن تطبيق الذكاء الاصطناعي، مجلة الشريعة والقانون، العدد 82، المادة 2، 2020.

د - المواقع الإلكترونية:

- 1- <https://www.saip.gov.sa/#/>
- 2- https://youtu.be/9MYh_bcXrMY
- 3- <https://youtu.be/blGsA3II6zY>
- 4- [https://www.proquest.com/pubidlinkhandler/sng/pubtitle/AFP+International+Text+Wire+in+Arabic/\\$N/2043434/DocView/2793874702/citation/BF80DF043AB14DA3PQ/1?accountid=202267](https://www.proquest.com/pubidlinkhandler/sng/pubtitle/AFP+International+Text+Wire+in+Arabic/$N/2043434/DocView/2793874702/citation/BF80DF043AB14DA3PQ/1?accountid=202267)
- 5- <http://www.scs.org.sy/sites/all/modules/scs/scsheader/images/sitetitle.png>
- 6- <https://youtu.be/5faYLLBRodk>
- 7- <https://www.ghorfa.de/ar/>
- 8- <http://cdnhub.misk.org.sa:5000/ar>
- 9- <https://geeksvallay.com/tutorial/introduction-3d-printing/?print=print>
- 10- <https://www.almayadeen.net#/>
- 11- <https://www.mdrscenter.com/>
- 12- <https://www.axios.com/>

ثالثا: المراجع باللغة الأجنبية:

- 1- Loi n° 78-17 du 6 janvier 1978, relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés, modifié par loi n° 2004-801 du 6 aout 2004, relative à la protection des personnes physiques à l'égard des traitement de données à caractère personnel art 1, journal officiel de la république française, 7aout 2004.

- 2- L'article L. 311-3-1 de Code des Relations entre le Public et l'Administration, LOI n° 2016-1321 du 7 octobre 2016 pour une République numérique, Sous réserve des dispositions de la loi n° 78-17 du 6 janvier 1978 relative à l'informatique, aux fichiers et aux libertés.
- 3- AL-MAJID, Waleed, Electronic Agents and Legal Personality: Time to Treat Them as Human Beings, Proceeding If BILETA, Annual Conference ,Hertfordshire 16-17 April, 2007.
- 4- Amal Fawzy, Ahmed Awad 'IP and AI: Reality & the Future, Jurisprudence Journal, Doctoral Researcher, Faculty of Law, Ain Shams University Head of the Information Technology Unit, Faculty of Art Education, Helwan University, Egypt, 2021
- 5- Andres Guadamuz, A Scanner darkly: copyright infringement in AI and Outputs, deftversion.
- 6- Georgie courtois Et d'autres, AI et droit d'auteur, sans année de publication, sans lieu de publication.
- 7- Rayan Abbott, IP And AI An introduction, 2023.
- 8- Rayan abbott, the artificial inventor project, wipo magazine, 2019.
- 9- Shakuntla Sangam, Legal Personality for Artificial Intelligence with Special Reference to Robot: Critical Appraisal. Indian J Law Hum Behav 2020 ,Volume 6.
- 10- Swapnil Tripathi, Chandani Ghatak, AI and IP Law, Christ University Law Journal, Christ University Bengaluru, Vol 7, n° 1, 2018.

الفهرس

شكر وعران

1	مقدمة.....
	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي
6	المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي.....
6	المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي.....
7	الفرع الأول: التعريف الفقهي للذكاء الاصطناعي.....
7	الفرع الثاني: التعريف التشريعي للذكاء الاصطناعي.....
9	الفرع الثالث: التعريف الحديث للذكاء الاصطناعي.....
11	المطلب الثاني: أنواع وتطبيقات الذكاء الاصطناعي.....
11	الفرع الأول: أنواع الذكاء الاصطناعي.....
13	الفرع الثاني: تطبيقات الذكاء الاصطناعي.....
14	المبحث الثاني: الشخصية القانونية والذكاء الاصطناعي.....
15	المطلب الأول: الاتجاه الرافض لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.....
15	الفرع الأول: مضمون النظرية.....
18	الفرع الثاني: نقد النظرية.....
19	المطلب الثاني: الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.....
19	الفرع الأول: مضمون النظرية.....
22	الفرع الثاني: نقد النظرية.....
	الفصل الثاني: نطاق الحماية القانونية للذكاء الاصطناعي
26	المبحث الأول: الملكية الفكرية الأدبية والذكاء الاصطناعي.....
26	المطلب الأول: حقوق المؤلف.....
27	الفرع الأول: الذكاء الاصطناعي في ضوء مفهوم المصنّف.....

28.....	الفرع الثاني: ملكية المصنّف
31.....	المطلب الثاني: انتهاك قانون حقّ المؤلّف والتّحديات التي يواجهها
31.....	الفرع الأوّل: إنتهاك حقوق المؤلّف
34.....	الفرع الثاني: التّحدّيات التي تواجه قانون حقّ المؤلّف
36.....	المبحث الثاني: الملكية الفكرية الصناعيّة والذكاء الاصطناعي
37.....	المطلب الأوّل: براءة الاختراع
37.....	الفرع الأوّل: الشّخص الطّبيعي والذكاء الاصطناعي
39.....	الفرع الثاني: إمكانيّة منح الذّكاء الاصطناعي براءة الاختراع
42...	المطلب الثاني: المقترحات الفقهية لحل إشكالات منح براءة الاختراع للذكاء الاصطناعي
43.	الفرع الأوّل: أهميّة منح براءة الاختراع للاختراعات المستتبطة بواسطة الذّكاء الاصطناعي
44.....	الفرع الثاني: حلول فقهية لإمكانية منح براءة الاختراع للذكاء الاصطناعي
48.....	خاتمة
51.....	قائمة المصادر والمراجع
60.....	الفهرس

الملخص:

اكتسب الذكاء الاصطناعي زخمًا واسع النطاق في عالم التكنولوجيا المتطور اليوم، إنها مجرد مسألة وقت حتى يبدأ الذكاء الاصطناعي في إنتاج اختراعات رائعة دون تدخل بشري، وهذا يثير تساؤل عن حقوق الملكية الفكرية الواجب حمايتها ضمن الذكاء الاصطناعي، ويؤدي هذا إلى تحدّي المفاهيم التقليدية لمفاهيم مثل براءات الاختراع وحقوق التأليف والنشر، إلى جانب التحديات الحتمية من منظور عالمي بشأن هذه المسألة.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، الشخصية القانونية، الملكية الفكرية، حقوق المؤلف، براءة الاختراع.

Abstract :

Artificial intelligence has gained momentum in today's high-tech world, it's only a matter of time before artificial intelligence starts producing brilliant inventions without human intervention, and this raises the question of what intellectual property rights need to be protected within artificial intelligence, this also leads to questioning traditional concepts such as patents and copyright, as well as the inevitable challenges from a global perspective on this issue.

Key words: Artificial intelligence, legal personality, intellectual property, copyright, patent.